بسم الله الرحمن الرحيم

إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري

معالي الشيخ الدكتور

عبد الكريم بن عبد الله الخضير

عضو هيئة كبار العلماء

وعضو اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

تاريخ المحاضرة:		المكان:	

طالب: قال المؤلف -رحمه الله تعالى- :

"وأما بيان موضوعه وتفرّده بمجموعه وتراجمه البديعة المثال المنيعة المنال، فاعلم أنه- رحمه الله تعالى- قد التزم مع صحة الأحاديث استنباط الفوائد الفقهية والنكت الحكمية، فاستخرج بفهمه الثاقب من المتون معاني كثيرة فرَّقها في أبوابه بحسب المناسبة، واعتنى فيها بآيات الأحكام، وانتزع منها الدلالات البديعة، وسلك في الإشارات إلى تفسيرها السبل الوسيعة، ومن ثم أخلى كثيرًا من الأبواب عن ذكره إسناد الحديث، واقتصر فيه على قوله: فلان عن النبي - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- ونحو ذلك، وقد يذكر المتن بغير إسناد، وقد يورده معلقًا؛ لقصد الاحتجاج لما ترجم له، وأشار للحديث لكونه معلومًا أو سبق قريبًا، ويقع في كثير من أبوابه أحاديث كثيرة، وفي بعضها حديث واحد، وفي بعضها آية من القرآن فقط وبعضها ".

حسب الحاجة، حسب الحاجة، وحسب ما يجد في الباب.

طالب: الآن يتكلم عن البخاري يا شيخ؟

نعم.

طالب: **"وبعضها لا شيء فيه البتّة".**

لم يبين؛ لأنه لم يقع على شرطه في هذا الوجه.

طالب: **"وقد وقع في بعض نسخ الكتاب ضم باب لم يذكر فيه حديث، إلى حديث لم يذكر فيه باب، فاستشكله بعضهم، لكن أزال الإشكال الحافظ أبو ذر الهروي بما رواه عن الحافظ أبي إسحاق المستملي، مما ذكره أبو الوليد الباجي- بالموحدة والجيم- في كتابه أسماء رجال البخاري، قال: استنسخت كتاب البخاري من أصله الذي كان عند الفربري، فرأيت أشياء لم تتم وأشياء مبيضة، منها تراجم لم يثبت بعدها شيئًا، وأحاديث لم يترجم لها، فأضفنا بعض ذلك إلى بعض.**

قال الباجي: ومما يدل على صحة ذلك أن رواية المستملي والسرخسي والكشميهني وأبي زيد المروزي مختلفة بالتقديم والتأخير، مع أنهم استنسخوها من أصل واحد، وإنما ذلك بحسب ما قد رأى كل واحد منهم فيما كان في طرة أو رقعة مضافة أنه من موضع، فأضافها إليه، ويبيّن ذلك أنك تجد ترجمتين وأكثر من ذلك متصلة ليس بينها أحاديث. قال الحافظ ابن حجر: وهذه قاعدة حسنة يفزع إليها بحيث يتعسر الجمع بين الترجمة والحديث وهي مواضع قليلة اهـ .

وهذا الذي قاله الباجي فيه نظر من حيث إن الكتاب قرئ على مؤلفه، ولا ريب أنه لم يقرأ عليه إلا مرتبًا مبوّبًا، فالعبرة بالرواية لا بالمسودّة التي ذكر صفتها، ثم إن التراجم الواقعة فيه تكون ظاهرة وخفية، فالظاهرة أن تكون الترجمة دالّة بالمطابقة لما يورده فى مضمنها، وإنما فائدتها

الإعلام بما ورد في ذلك الباب من غير اعتبار لمقدار تلك الفائدة، كأنه يقول: هذا الباب الذي يذكر فيه كيت وكيت. وقد تكون الترجمة".

قد تكون االترجمة ظاهرة، وقد تكون لظهورها ما لا يستحسنه بعض القراء، بل يظن هذا أمرًا بديهيًا، ويقصد الإمام البخاري من ورائه الرد على من شذ وأنكر بقوله مثلًا: باب قول الرجل: ما صلينا. وورد فيه الحديث، قد يقول قائل: ما الداعي إلى هذه الترجمة؟ ما الذي في قول الرجل: ما صلينا؟ يريد أن يرد على من أنكر هذا القول من أهل العلم، من أهل العلم من يرى أنه لا يجوز أن تقول: ما صليت، مع أنه ثابت في الأحاديث.

طالب: يا شيخ أحسن الله إليك، لما قال صاحب الإرشاد: فيه نظر عند النساخ بتصرف.

هذا ليس كلام ابن حجر، كلام الباجي.

طالب: كلام الباجي وابن حجر كذلك يا شيخ، قال : قال ابن حجر: وأن يفزع إلى هذه القاعدة.

ابن حجر الذي قال: أن يفزع عند الحاجة.

طالب: هو قال صاحب الإرشاد أن هذا فيه نظر، هذا واقع، يوجد أبواب عند البخاري لا يوجد تحتها أحاديث.

ما معنى هذا؟

طالب: هذا الذي أسأل.

هذا أنه ما وجد حديثًا لهذه الترجمة على شرطه، وإن وجد فيه حديث عند غيره.

طالب: طيب لماذا وضع الترجمة يا شيخ؟

لكي يبحث عن حديث على شرطه ثم يلحقه.

طالب: وما وجد.

ما وجد نعم.

طالب: طيب يا شيخ كذلك يوجد أحاديث غير موافقة للترجمة، ما معناها؟

كيف غير موافقة؟

طالب: ترجمة الباب.

قل أنا ما فهمت الرابط بين الحديث والترجمة، وليس غير موافق.

طالب: المشايخ يقولون: غير موافق.

والمشايخ والشراح أيضًا.

طالب: يعني قد يكون البخاري فهم علاقة.

نعم فهم علاقات.

طالب: ما يكون من تصرف الشراح يا شيخ؟

لا لا إذا قلنا بهذا ما سلم كتاب.

طالب: "**قد تكون الترجمة بلفظ المترجم له أو ببعضه أو بمعناه، وقد يأتي من ذلك ما يكون في لفظ الترجمة احتمال لأكثر من معنى واحد، فيعين أحد الاحتمالين بما يذكره تحتها من الحديث، وقد يوجد فيه عكس ذلك بأن يكون الاحتمال في الحديث، والتعيين في الترجمة، والترجمة هنا بيان لتأويل ذلك الحديث نائبة مناب قول الفقيه مثلًا: المراد بهذا الحديث العام الخصوص، أو بهذا الحديث الخاص العموم، إشعارًا بالقياس لوجود العلة الجامعة، أو أن ذلك الخاص المراد به ما هو أعم مما يدل عليه ظاهره بطريق الأعلى أو الأدنى، ويأتي في المطلق والمقيد نظير ما ذكر في العام والخاص، وكذا في شرح المشكل وتفسير الغامض وتأويل الظاهر وتفصيل المجمل.**

وهذا الموضع هو معظم ما يشكل من تراجم البخاري، ولذا اشتهر من قول جمع من الفضلاء: فقه البخاري في تراجمه، وأكثر ما يفعل ذلك إذا لم يجد حديثًا على شرطه في الباب ظاهر المعنى في المقصد الذي يترجم به، ويستنبط الفقه منه، وقد يفعل ذلك لغرض شحذ الأذهان في إظهار مضمره، واستخراج خبيئه، وكثيرًا ما يفعل ذلك أي هذا الأخير، حيث يذكر الحديث المفسر لذلك في موضع آخر متقدمًا أو متأخرًا، فكأنه يحيل عليه، ويومىء بالرمز والإشارة إليه، وكثيرًا ما يترجم بلفظ الاستفهام كقوله: باب هل يكون كذا، أو من قال كذا، ونحو ذلك" .

إذا لم يترجح لديه شيء أورد الترجمة بلفظ الاستفهام.

طالب: "**وذلك حيث لا يتجه له الجزم بأحد الاحتمالين، وغرضه بيان هل ثبت ذلك الحكم أو لم يثبت، فيترجم على الحكم ومراده ما يفسر بعد من إثباته أو نفيه، أو أنه محتمل لهما، وربما كان أحد المحتملين أظهر، وغرضه أن يبقي للناظر مجالًا، وينبّه على أن هناك مجالًا أو تعارضًا يوجب التوقف حيث يعتقد أن فيه إجمالًا، أو يكون المدرك مختلفًا في الاستدلال به، وكثيرًا ما يترجم بأمر ظاهر قليل الجدوى، لكنه إذا حقّقه المتأمل أجدى كقوله: باب قول الرجل: ما صلينا. فإنه أشار به إلى الرد على من كره ذلك . وكثيرًا ما يترجم بأمر يختص ببعض الوقائع لا يظهر في بادئ الرأي كقوله: باب استياك الإمام بحضرة رعيته. فإنه لما كان الاستياك قد يظن أنه**".

لأنه إزالة قذر، فيظن أنه ما ينبغي بين الناس وبين الرعية وما أشبه ذلك.

طالب: "**فإنه لما كان الاستياك قد يظن أنه من أفعال المهنة، فلعل أن يظن أن إخفاءه أولى مراعاة للمروءة، فلما وقع في الحديث أنه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- استاك بحضرة الناس دل على أنه من باب التطيب لا من الباب الآخر، نبّه على ذلك ابن دقيق العيد، قال الحافظ ابن حجر: ولم أَرَ هذا في البخاري، فكأنه ذكره على سبيل المثال.**

وكثيرًا ما يترجم بلفظ يومئ إلى معنى حديث لم يصح على شرطه، أو يأتي بلفظ الحديث الذي لم يصح على شرطه صريحًا في الترجمة، ويورد في الباب ما يؤدي معناه بأمر ظاهر وتارة بأمر خفيّ، من ذلك قوله: باب الأمراء من قريش. وهذا لفظ حديث يروى عن عليّ وليس على شرط البخاري، وأورد فيه حديث لا يزال والٍ من قريش. وربما اكتفى أحيانًا بلفظ الترجمة التي هي لفظ حديث لم يصح على شرطه، وأورد معها أثرًا أو آية، فكأنه يقول لم يصح في الباب شيء على شرطي، وللغفلة عن هذه المقاصد الدقيقة، اعتد مَن لم يمعن النظر أنه ترك الكتاب بلا تبييض. وبالجملة فتراجمه حيّرت الأفكار، وأدهشت العقول والأبصار، ولقد أجاد القائل:

أَعْيَا فُحُولِ الْعِلْمِ حَلُّ رُمُوزِ مَا أَبْدَاهُ فِي الْأَبْوَابِ مِنْ أَسْرَارِ

وإنما بلغت هذه المرتبة وفازت بهذه المنقبة لما روي أنه بيضها بين قبر النبي -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- منبره، وأنه كان يصلي لكل ترجمة ركعتين.

وأما تقطيعه للحديث واختصاره وإعادته له في الأبواب وتكراره فقال الحافظ أبو الفضل بن طاهر".

طالب: يا شيخ.

نعم.

طالب: البخاري هل من طريقته بعض الأحيان يكون عنده الباب وعنده أحاديث كثيرة ليست على شرطه، وفيه أحاديث غير على شرطه الذي غير على شرطه في الترجمة.

يضع الحديث الذي ليس على شرطه في الترجمة، والذي على شرطه في الصلب.

طالب: في الصلب.

نعم، هذا الواقع.

طالب: **"فقال الحافظ أبو الفضل بن طاهر في جواب المتعنت: اعلم أن البخاري -رحمه الله تعالى- كان يذكر الحديث في كتابه في مواضع، ويستدل به في كل باب بإسناد آخر، ويستخرج منه معنى يقتضيه الباب الذي أخرجه فيه، وقلما يورد حديثًا في موضعين بإسناد واحد ولفظ واحد".**

لا، في نحو عشرين موضعًا.

طالب: **وإنما يورده من طريق أخرى لمعانٍ يذكرها، فمنها أنه يخرج الحديث عن صحابيّ ثم يورده عن صحابيّ آخر، والمقصود منه أن يخرج الحديث من حدّ الغرابة، وكذا يفعل في أهل الطبقة الثانية والثالثة وهلمّ جرًّا إلى مشايخه، فيعتقد من يرى ذلك من غير أهل الصنعة أنه تكرار، وليس كذلك؛ لاشتماله على فائدة زائدة، ومنها أنه صحح أحاديث على هذه القاعدة يشتمل كل حديث منها على معانٍ متغايرة، فيورده في كل باب من طريق غير الطريق الأوّل،**

ومنها أحاديث يرويها بعض الرواة تامة، وبعضهم مختصرة، فيرويها كما جاءت ليُزيل الشبهة عن ناقلها، ومنها أن الرواة ربما اختلفت عباراتهم فحدث راوٍ بحديث فيه كلمة تحتمل معنى آخر، فيورده بطرقه إذا صحّت على شرطه، ويفرد لكل لفظة بابًا مفردًا، ومنها أحاديث تعارض فيها الوصل والإرسال ورجح عنده الوصل فاعتمده، وأورد الإرسال منبهًا على أنه لا تأثير له عنده في الموصول.

ومنها أحاديث تعارض فيها الوقف والرفع والحكم فيها كذلك، ومنها أحاديث زاد فيها بعض الرواة رجلًا في الإسناد، ونقصه بعضهم، فيوردها على الوجهين، حيث يصح عنده أن الراوي سمعه من شيخ حدّثه به عن آخر، ثم لقي آخر فحدّثه به، فكان يرويه على الوجهين. ومنها أنه ربما أورد حديثًا عنعنه راويه، فيورده من طريق أخرى مصرّحًا فيها بالسماع على ما عُرف من طريقه في اشتراط ثبوت اللقاء من المعنعن.

وأما تقطيعه للحديث في الأبواب تارة، واقتصاره على بعضه أخرى، فلأنه إن كان المتن قصيرًا ومرتبطًا بعضه ببعض، وقد اشتمل على حكمين فصاعدًا، فإنه يعيده بحسب ذلك مراعيًا عدم إخلائه من فائدة حديثية، وهي إيراده له عن شيخ سوى الشيخ الذي أخرجه عنه قبل ذلك، فيُستفاد بذلك كثرة الطرق لذلك الحديث، وربما ضاق عليه مخرج الحديث حيث لا يكون له إلا طريق واحد، فيتصرَّف حينئذ فيه فيورده في..."

إما في صيغ الأداء أو في المتن.

طالب: **"فيورده في موضع موصولًا، وفي آخر معلقًا، وتارة تامًّا، وأخرى مقتصرًا على طرفه الذي يحتاج إليه في ذلك الباب، فإن كان المتن مشتملًا على جمل متعددة لا تعلّق لإحداها بالأخرى، فإنه يخرّج كل جملة منها في باب مستقل".**

نعم يقطعه في الأبواب.

طالب: **"فرارًا من التطويل، وربما نشط فساقه بتمامه. وقد ذكر أنه وقع في بعض نسخ البخاري في أثناء الحج بعد باب قصر الخطبة بعرفة باب التعجيل إلى الموقف، قال أبو عبد الله: يزاد في هذا الباب حديث مالك عن ابن شهاب، ولكني لا أريد أن أدخل فيه معادًا، وهذا كما قال في مقدمة الفتح يقتضي أنه لا يتعمد أن يخرّج في كتابه حديثًا معادًا بجميع إسناده ومتنه".**

إلا في نحو عشرين موضعًا، تكرر الإسناد والمتن في عشرين موضعًا أشار إليه ابن حجر وذكرها، سيجيء.

طالب: ....

ماذا؟

طالب: ....

التبكير، نعم.

طالب: تهجير أم تبكير يا شيخ؟

تهجير ماذا؟

طالب: ....

تهجير؟

طالب: تعجيل.

سيذكرها بالتفصيل، الأحاديث التي كررها البخاري بأسانيدها.

طالب: "**وهذا كما قال في مقدمة الفتح يقتضي أنه لا يتعمد أن يخرّج في كتابه حديثًا معادًا بجميع إسناده ومتنه، وإن كان قد وقع له من ذلك شيء فعن غير قصد، وهو قليل جدًّا اهـ.**

قلت: وقد رأيت ورقة بخط الحافظ ابن حجر تعليقًا أحضرها إليّ صاحبنا الشيخ العلامة المحدّث البدر المشهدي نصها: نبذة من الأحاديث التي ذكرها البخاري في موضعين سندًا ومتنًا، حديث عبد الله بن مغفل.."

طالب: هذا عشرون موضعًا يا شيخ؟

الأحاديث التي كررها.

طالب: **حديث عبد الله بن مغفل "رمى إنسان بجراب فيه شحم" في آخر الخمس وفي الصيد والذبائح. حديث "في نحر البدن في الحج" عن سهل بن بكار عن وهب ذكره في موضعين متقاربين. حديث أنس "أصيب حارثة فقالت أمه في غزوة بدر وفي الرقاق. حديث "أن رجلين خرجا ومعهما مثل المصباحين" في باب المساجد وفي باب انشقاق القمر. حديث أنس "أن عمر استسقى بالعباس" في الاستسقاء ومناقب العباس. حديث أبي بكرة: "إذا التقى المسلمان" في باب وإن طائفتان في كتاب الإيمان وفي كتاب الديات.**

حديث أبي جحيفة: "سألت عليًا هل عندكم شيء؟" في باب المقاتلة وفي باب لا يقتل مسلم بكافر. حديث حذيفة حدثنا حديثين أحدهما في باب رفع الأمانة من الرقاق وفي باب إذا بقي حثالة من الفتن. حديث أبي هريرة "في قول رجل من أهل البادية: لسنا أصحاب زرع" في كتاب الحرث وفي التوحيد في كلام الرب مع الملائكة.

حديث عمر: "كانت أموال بني النضير" في باب المجنّ من الجهاد وفي التفسير. حديث أبي هريرة: "بينا أيوب يغتسل عريانًا" في أحاديث الأنبياء وفي التوحيد. حديث "لا تقسم ورثتي" في الخمس وقبله في الجهاد. حديث عبد الله بن عمرو: "من قتل معاهدًا" في الجزية وباب من قتل معاهدًا، وفي الديات باب "من قتل ذميًّا". حديث أبي سعيد: "إذا صلى أحدكم إلى شيء يستره" في الصلاة وفي صفة إبليس.

حديث أبي هريرة: "وكّلني بحفظ زكاة رمضان" في الوكالة وفي فضائل القرآن. حديث عدي بن حاتم: "جاء رجلان أحدهما يشكو العيلة" في الصدقة قبل الردّ وفي علامات النبوّة. حديث أنس "انهزم الناس يوم أُحُد" في غزوة أُحُد وفي الجهاد ومناقب طلحة. حديث أبي موسى: "رأيت في المنام أني أهاجر من مكة إلى أرض ذات نخل" الحديث في علامات النبوّة وفي المغازي وفي التفسير.

حديث ابن عباس "هذا جبريل" في غزوة بدر وفي غزوة أُحُد. حديث جابر "أمر عليًّا أن يقيم على إحرامه" في الحج وفي بعث عليّ من المغازي، حديث عائشة: "كان يوضع إليّ المركن" في الطهارة وفي الاعتصام. وهذا آخر ما وجدته بخط الحافظ ابن حجر من ذلك. ورأيت في البخاري أيضًا حديث أبي هريرة: "كان أهل الكتاب يقرؤون التوراة بالعبرانية، ويفسرونها بالعربية لأهل الإسلام" في باب لا تسألوا أهل الكتاب عن شيء، من كتاب الاعتصام، وفي تفسير سورة البقرة، وفي باب ما يجوز من تفسير التوراة في كتاب التوحيد .

وأما اقتصاره أي البخاري على بعض المتن من غير أن يذكر الباقي في موضع آخر..."

يكفي يكفي.

بسم الله الرحمن الرحيم

إرشاد الساري
لشرح صحيح البخاري

معالي الشيخ الدكتور
عبد الكريم بن عبد الله الخضير
عضو هيئة كبار العلماء
وعضو اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

تاريخ المحاضرة:		المكان:	

صلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله محمد وآله وصحبه أجمعين..

قال المؤلف -رحمه الله تعالى-: "**وأما اقتصاره -أي البخاري- على بعض المتن من غير أن يذكر الباقي في موضع آخر، فإنه لا يقع له ذلك في الغالب إلا حيث يكون المحذوف موقوفًا على الصحابي، وفيه شيء قد يحكم برفعه فيقتصر على الجملة التي يحكم لها بالرفع ويحذف الباقي؛ لأنه لا تعلق له بموضوع كتابه، كما وقع له في حديث هذيل بن شرحبيل عن ابن مسعود -رضي الله تعالى عنه- قال: "إن أهل الإسلام لا يسيبون، وإن أهل الجاهلية كانوا يسيبون"، هكذا أورده وهو مختصر من حديث موقوف أوّله: "جاء رجل إلى عبد الله بن مسعود فقال: إني أعتقت عبدًا لي سائبة، فمات وترك مالاً ولم يدع وارثًا، فقال عبد الله: إن أهل الإسلام لا يسيبون، وإن أهل الجاهلية كانوا يسيبون، فأنت وليّ نعمته، فلك ميراثه، فإن تأثمت وتحرجت في شيء فنحن نقبله منك، ونجعله في بيت المال".**

فاقتصر البخاري على ما يعطى حكم الرفع من هذا الموقوف، وهو قوله: إن أهل الإسلام لا يسيبون".

وهو قوله: إن أهل الإسلام أنهم لا يسيبون.

الطالب: "**وهو قوله: إن أهل الإسلام لا يسيبون؛ لأنه يستدعي بعمومه النقل عن صاحب الشرع لذلك الحكم، واختصر الباقي؛ لأنه ليس من موضوع كتابه، وهذا من أخفى المواضع التي وقعت له من هذا الجنس. فقد اتضح أنه لا يعيد إلا لفائدة حتى لو لم يظهر لإعادته فائدة من جهة الإسناد ولا من جهة المتن، لكان ذلك لإعادته لأجل مغايرة لحكم الذي تشتمل عليه الترجمة الثانية**".

يعيده لأجل كثرة ما يستنبط منه، فيعيده في الموضع الآخر؛ لأنه يستنبط منه فائدة أخرى نعم، وإذا أعاده في الباب نفسه فإنه لما فيه من الاختلاف إما في المتن وإما في السند وإما في الصيغ صيغ الأداء.

الطالب: "**فكان ذلك لإعادته لأجل مغايرة الحكم الذي تشتمل عليه الترجمة الثانية موجبًا؛ لئلا يعدّ تكرارًا بلا فائدة. كيف وهو لا يخليه مع ذلك من فائدة إسنادية، وهي إخراجه للإسناد عن شيخ غير الشيخ الماضي أو غير ذلك؟**

وأما إيراده للأحاديث المعلقة مرفوعة وموقوفة، فيوردها تارة مجزومًا بها كقال وفعل، فلها حكم الصحيح، وغير مجزوم بها كيُروى ويذكر".

لها حكم الصحيح؛ لأن الإمام البخاري -رحمه الله- ضمن في حالة الجزم من حذف، وهو صحيح إلى من أبرز، ويبقى النظر فيمن أُبرز من الرواة؛ فمنهم من يستحق بشرطه وهم كثير، ومنهم من يقصر دونه وهو صحيح إلى غيره كمسلم مثلاً، ومنهم من هو صحيح على شرط غيره، ومنهم ما هو حسن.

الطالب: "**وغير مجزوم بها كيروى ويذكر. فالمرفوع تارة يوجد في موضع آخر منه موصولاً وتارة معلقًا، فالأوّل وهو الموصول إنما يورده معلقًا حيث يضيق مخرج الحديث؛ إذ إنه لا يكرر إلا لفائدة، فمتى ضاق المخرج، واشتمل المتن على أحكام..**".

علق

طالب: "**واحتاج إلى تكريره يتصرف في الإسناد بالاختصار خوف التطويل، والثاني وهو ما لا يوجد فيه إلا معلقًا، فإما أن يذكره بصيغة الجزم فيستفاد منه الصحة**".

ذكر مئة وستين حديثًا من ألف وثلاث مئة وأربعين أو واحد وأربعين كلها موصولة في الصحيح إلا مئة وستين أو مئة وتسع وخمسين، هذه أحاديث لم توصل بالصحيح، وهي محل بحث.

طالب: "**فيستفاد منه الصحة عن المضاف إلى من علق عنه وجوبًا، لكن يبقى النظر فيمن أبرز من رجال ذلك الحديث، فمنه ما يلحق بشرطه، ومنه ما لا يلحق، فأما الأوّل فالسبب في كونه لم يوصل إسناده لكونه أخرج ما يقوم مقامه فاستغنى عن إيراده مستوفيًا ولم يهمله، بل أورده معلقًا اختصارًا، أو لكونه لم يحصل عنده مسموعًا، أو سمعه وشك في سماعه له من شيخه، أو سمعه مذاكرة فلم يسقه مساق الأصل، وغالب هذا فيما أورده عن مشايخه، فمن ذلك أنه قال في كتاب الوكالة: قال عثمان بن الهيثم: حدّثنا عوف حدّثنا محمد بن سيرين عن أبي هريرة -رضي الله عنه- قال: "وكّلني رسول الله -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- بزكاة رمضان" الحديث بطوله.**

وأورده في مواضع أُخَر منها في فضائل القرآن، وفي ذكر إبليس، ولم يقل في موضع منها حدثنا عثمان، فالظاهر أنه لم يسمعه منه. وقد استعمل البخاري هذه الصيغة فيما لم يسمعه من مشايخه في عدة أحاديث، فيوردها عنهم بصيغة: قال فلان، ثم يوردها في موضع آخر بواسطة بينه وبينهم، ويأتي لذلك أمثلة كثيرة في مواضعها".

لا يلزم من إيراد الحديث بصيغة قال، إذا رواه عن شيخه الذي سمع منه وحدث عنه بأحاديث وروى عنه حديثًا بصيغة قال، لا يلزم أنه يكون لم يسمع منه، منهم من يقول: إن صيغة قال تستعمل في حال المذاكرة إذا سمع في حال المذاكرة أو في حال التحديث، لكن غاية ما في قال أنه نقل عن يحكم لها بالاتصال لا بالانقطاع بالشرطين المعروفين عند أهل العلم أن يكون الراوي قد لقي من روى عنه، وأن لا يوصف بالتدليس.

الطالب: "**فقال في التاريخ: قال إبراهيم بن موسى: حدّثنا هشام بن يوسف، فذكر حديثًا، ثم قال: حدّثوني بهذا عن إبراهيم. ولكن ليس ذلك مطّردًا في كل ما أورده بهذه الصيغة. لكن مع هذا الاحتمال لا يجمل حمل جميع ما أورده بهذه الصيغة على أنه سمع ذلك من شيوخه، ولا يلزم من ذلك أن يكون مدلسًا عنهم. فقد صرّح الخطيب وغيره بأن لفظ قال: لا يحمل على**

السماع إلا ممن عرف من عادته أنه لا يطلق ذلك إلا فيما سمع، فاقتضى ذلك أن من لم يُعرف ذلك من عادته كان الأمر فيه على الاحتمال.

وأما ما لا يلتحق بشرطه، فقد يكون صحيحًا على شرط غيره، كقوله في الطهارة. وقالت عائشة: كان رسول الله -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- يذكر الله على كل أحيانه، فإنه حديث صحيح على شرط مسلم، أخرجه في صحيحه".

مخرج في صحيح مسلم.

الطالب: **"وقد يكون حسنًا صالحًا للحجة كقوله فيها: وقال بهز بن حكيم عن أبيه عن جدّه: الله أحق أن يستحيا منه من الناس".**

هذه سلسلة بهز بن حكيم عن أبيه من قبيل الحسن بعد الأقوال كعمرو بن شعيب عن أبيه.

طالب: **"فإنه حديث حسن مشهور عن بهز أخرجه أصحاب السنن. وقد يكون ضعيفًا لا من جهة قدح في رجاله".**

لانقطاع يسير في إسناده، لانقطاع في إسناده، لا من جهة قدح في رجاله.

الطالب: **"بل من جهة انقطاع يسير في إسناده، كقوله في كتاب الزكاة: وقال طاوس: قال معاذ بن جبل لأهل اليمن: ائتوني بعرض ثياب خميص أو لبيسٍ في الصدقة مكان الشعير والذرة أهون عليكم وخير لأصحاب محمد -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-. فإن إسناده إلى طاوس صحيح إلا أن طاوسًا.."**

لكن طاووس لم يسمع.

الطالب: **"إلا أن طاوسًا لم يسمع من معاذ. وأما ما يذكره بصيغة التمريض فلا يستفاد منه الصحة عن المضاف إليه".**

ولا الضعف أيضًا؛ لأنه علق بصيغة التمريض ما وصله في الصحيح.

الطالب: **"لكن فيه ما هو صحيح، وفيه ما ليس بصحيح، فالأوّل لم يوجد فيه ما هو على شرطه إلا في مواضع يسيرة جدًّا، ولا يذكرها إلاّ حيث يذكر ذلك الحديث المعلق بالمعنى، ولم يجزم بذلك، كقوله في الطب : ويذكر عن النبي -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- في الرقى بفاتحة الكتاب، فإنه أسنده في موضع آخر من طريق عبيد الله بن الأخنس عن ابن أبي مليكة عن ابن عباس، أن نفرًا من أصحاب النبي -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- مرّوا بحي فيه لديغ، فذكر الحديث في رقيتهم للرجل بفاتحة الكتاب.**

وفيه قوله -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- لما أخبروه بذلك: «أن أحق ما أخذتم عليه أجرًا كتاب الله». فهذا لما أورده بالمعنى لم يجزم به إذ.."

بل علقه بصيغة التمريض، أما الضعيف الذي يعلقه بصيغة التمريض وضعفه بين فإنه ينص عليه، يصرح بضعفه، يُذكر عن أبي هريرة: لا يتطوع الإمام في مكانه، ولم يصح.

الطالب: **فهذا لما أورده بالمعنى لم يجزم به؛ إذ ليس في الموصول أنه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- ذكر الرقية بفاتحة الكتاب، إنما فيه أنه لم ينههم عن فعله، فاستفيد ذلك من تقريره. وأما ما لم يورده في موضع آخر مما أورده بهذه الصيغة، فمنه ما هو صحيح إلا أنه ليس على شرطه كقوله في الصلاة: ويذكر عن عبد الله بن السائب قال: قرأ النبي -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- المؤمنون في صلاة الصبح، حتى إذا جاء ذكر موسى وهارون أو ذكر عيسى أخذته سعلة فركع، وهو حديث صحيح على شرط مسلم أخرجه في صحيحه. ومنه ما هو حسن كقوله في البيوع: ويذكر عن عثمان بن عفان -رضي الله عنه- أن النبي -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- قال: «إذا بعت فاكتل».**

وهذا الحديث قد رواه الدارقطني من طريق عبيد الله بن المغيرة، وهو صدوق، عن منقذ مولى عثمان وقد وثق عن عثمان وتابعه عليه سعيد بن المسيب . ومن طريقه أخرجه أحمد في المسند إلا أن في إسناده ابن لهيعة، ورواه ابن أبي شيبة في مصنفه من حديث عطاء عن عثمان وفيه انقطاع، فالحديث حسن لما عضده من ذلك.

ومنه ما هو ضعيف فرد، إلا أن العمل على موافقته كقوله في الوصايا عن النبي- صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- أنه قضى بالدين قبل الوصية، وقد رواه الترمذيّ موصولاً من حديث أبي إسحق السبيعي عن الحرث الأعور عن عليّ، والحارث ضعيف".

وهو ضعيف ضعيف جدًّا شديد الضعف.

الطالب: شديد الضعف؟

نعم بل كذب.

الطالب: **"وقد استغربه الترمذي، ثم حكى إجماع أهل المدينة على القول به. ومنه ما هو ضعيف فرد لا جابر له، وهو في البخاري قليل جدًّا، حيث يقع ذلك".**

يصرح يصرح بضعفه.

الطالب: **"وحيث يقع ذلك فيه يتعقبه المصنف بالتضعيف بخلاف ما قبله. ومن أمثلته قوله في كتاب الصلاة: ويذكر عن أبي هريرة رَفْعه".**

رَفَعَه، يعني رفعه إلى النبي -عليه الصلاة والسلام- .

الطالب: **"ويذكر عن أبي هريرة رَفَعَه: «لا يتطوّع الإمام في مكانه». ولم يصح وهو حديث أخرجه أبو داود من طريق ليث بن أبي سُلَيْم عن الحجاج بن عبيد عن إبراهيم بن إسماعيل عن أبي هريرة، وليث بن أبي سليم ضعيف، وشيخ شيخه لا يعرف، وقد اختُلف عليه فيه، فهذا حكم جميع ما في البخاري من التعاليق المرفوعة بصيغتي الجزم والتمريض.**

وأما الموقوفات فإنه يُجزم فيها".

يكفي يكفي.

طويل نقف عنده، قف عليه.

بسم الله الرحمن الرحيم

إرشاد الساري

معالي الشيخ الدكتور
عبد الكريم بن عبد الله الخضير
عضو هيئة كبار العلماء
وعضو اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

تاريخ المحاضرة:		المكان:	

الطالب: بسم الله الرحمن الرحيم

وصلى الله وسلم وبارك على عبدنا ورسولنا محمد.

قال المؤلف -رحمه الله- : "**وأما الموقوفات فإنه يجب فيها فيما صح عنده ولو لم يكن على شرطه ولا يجزم بما كان في إسناده ضعف أو انقطاع**".

لأن الاحتياط للموقوفات أخف من الاحتياط للمرفوعات، فيجزم بالشيء ولو لم يكن على شرطه.

الطالب: "**ولا يجزم بما كان في إسناده ضعف أو انقطاع إلا حيث ما يكون بالجبرة، إما بالمجيء من وجه آخر، وإما بشهرته عمن قاله، وإنما يورد ما يورد من الموقوفات من رواة الصحابة -رضي الله عنهم- والتابعين وكتفاسيرهم لكثير من الآيات على طريق الاستئناس والتقوية لما يختاره من المذاهب في المسائل التي فيها الخلاف بين الأئمة، فحينئذ ينبغي أن يقال: جميع ما يورده فيه إما أن يكون مما ترجم به أو مما ترجم له، فالمقصود في هذا...**"

إن كان في العنوان فهو ترجم به، وإن كان بعد العنوان فهو ترجم له.

الطالب: "**فالمقصود في هذا التأليف بالذات الأحاديث الصحيحة، وهي التي ترجم لها، والمذكور بالعرض والتبع الآثار الموقوفة والآثار المعلقة والآيات المكررة، فجميع ذلك مترجم به، إلا أنه إذا اعتبر بعضها مع بعض، واعتبرت أيضًا بالنسبة إلى الحديث يكون بعضها مع بعض منها مفسِّر ومفسَّر، ويكون بعضها كالمترجم له باعتبار، ولكن المقصود بالذات هو الأصل فقد ظهر أن موضوعه إنما هو للمسندات**".

نعم الأحاديث الأصول المسندة المرفوعة.

الطالب: "**والمعلق ليس بمسند، ولذا لم يتعرض الدار قطني فيما تتبعه على الصحيحين إلى الأحاديث المعلقات؛ لعلمه أنها ليست من موضوع الكتاب، وإنما ذكرت استئناسًا واستشهادًا. انتهى من مقدمة فتح الباري بحروفه، وبالله تعالى التوفيق، والمستعان، وأما عدد أحاديث الجامع فقال ابن صلاح سبعة آلاف ومئتان وخمسة وسبعون بتأخير الموحدة عن السين، فيهما بالأحاديث المتوصلة**".

في الألوف سبعة آلاف، والسبعون أيضًا بتقديم السين على الباء.

الطالب: "**وتبعه النووي، وذكرها مفصلة، وساقها لها وتبعها من كتاب جواب المتعنت لأبي الفضل بن ظاهر، وتعقب ذلك الحافظ أبو الفضل ابن حجر -رحمه الله تعالى- بابًا بابًا محررًا ذلك، وحاصله أنه قال: جميع أحاديثه بالمكرر سوى المعلقات والمتابعات على ما حررته وأتقنته سبعة ألاف الموحدة بعد السين، وثلاث مئة وسبعة وتسعون حديثًا، فقد زاد على ما ذكروه**".

طالب: بدون المعلقات هذا، أحسن الله إليك؟

نعم بدون المعلقات.

طالب: المعلقات ألف وثلاث مئة وواحد وأربعون؟

نعم.

الطالب: "**فقد زاد على ما ذكروه مئة حديث واثنين وعشرين حديثًا، والخالص من ذلك بلا تكرار ألفا حديث وست مئة وحديثان**".

بدلًا من أربعة آلاف، إذا قلنا ألف حديث دون المكرر أربعة آلاف، والتحرير أنها الثاني.

طالب: **وستة مئة.**

ألفان وستة مئة حديث.

طالب: لماذل أربع آلاف خطأ يا شيخ؟

خطأ نعم.

الطالب: "**وإذا ضم له المتون المعلقة مطبوعة التي لم يوصلها في موضع آخر**..."

مئة وتسع وخمس أو مئة وستون.

طالب: هذه فقط غير الموصولة.

نعم.

الطالب: " **وهي مئة وتسع وخمس صار مجموع الخالص ألفي حديث وسبع مئة وإحدى وستين حديثًا، وجملة ما فيه من التعليق ألف وثلاث مئة وأحد وأربعون حديثًا، وأكثرها مكرر مخرج في الكتاب أصول متونه، وليس فيه من المتون التي لم تخرج في الكتاب، ولو من طريق أخرى إلا مئة وستون حديثًا**".

مئة وتسع وخمسين أو مئة وستين.

طالب: الشيخ أوصلها جميعًا.

على التردد.

طالب: ابن حجر بالتغليق.

نعم.

الطالب: "**وجملة ما فيه من المتابعة والتنبيه على خلاف الروايات ثلاث مئة وأربعة وأربعون حديثًا، فجملة ما في الكتاب على هذا المكرر تسعة آلاف واثنان وثمانون حديثًا خارجًا عن الموقوفات على الصحابة والمقطوعات عن التابعين ومن بعدهم، وأما عدد كتبه فقال في الكواكب**.."

طالب: يا شيخ أحسن الله إليك، ما دام المعلقات التسع مئة وخمسين موصولة، وصلها ابن حجر في التغليق ما الحجة أن نقول: إذا جاءت بصيغة التمريض أو بصيغة الجزم؟ خلاص

هي موصولة صحيحة، ما الضابط؟ أو لماذا نقول: إذا جاءت بصيغة الجزم فهي كذا، وإذا جاءت بصيغة التمريض فتحتمل الحسن والصحيح؟

نعم؛ لأن وصل ابن حجر لها لا يلزم صحتها.

طالب: لا يلزم صحتها.

لا يلزم من وصلها صحتها، قد يصلها بأسانيد لا تثبت، وما وقف لها على أسانيد.

طالب: لكنه بنظركم أنتم في كتاب ابن حجر تغليق التعليق يا شيخ، هل فيه أسانيد فعلًا ضعيفة؟ يوصلها؟

لابد لابد، يعني لابد أن يصل هذه الأحاديث بأي طريق كان.

طالب: فالطريق هذا يعتريه ما يعتريه.

نعم.

طالب:................

الكواكب الدراري، شرح الكرماني.

طالب: ......

اقرأ اقرأ ضاق الوقت الآن.

الطالب: "**وأما عدد كتبه فقال في الكواكب: إنها مئة وشيء، وأبوابه ثلاثة آلاف وأربع مئة وخمسون بابًا مع اختلاف القليل في نسخ الأصول**".

نعم بحسب الترقيم ظهرت الكتب سبعًا وتسعين كتابًا.

الطالب: "**وعدد مشايخه الذين صرح عنهم فيه مئتان وتسعة وثلاثون، وعدد من تفرد بالرواية عنه دون مسلم مئة وأربعة وثلاثون، وتفرد أيضًا بمشايخ لم تقع الرواية عنه ببقية أصحاب الكتب الخمسة إلا بالواسطة، ووقع له اثنان وعشرون حديثًا ثلاثيات الإسناد، والله سبحانه الموفّق والمعين**".

جلها عن مكي عن إبراهيم عن يزيد بن أبي عبيد عن سلامة بن أكرم.

الطالب: "**وأما فضيلة الجامع الصحيح..**"

مسلم ليس فيه ولا حديث ثلاثي، كذلك أبو داود والنسائي من باب أولى، الترمذي فيه حديثان، وابن ماجه كذلك.

الطالب: "**فهو كما سبق أصح الكتب المؤلفة في هذا الشأن والمتلقى بالقبول من العلماء في كل أوان، قد فاق أمثاله في جميع الفنون والأقسام وخص بمزايا بين دواوين الإسلام، شهد له بالبراعة والتقدم الصناديد العظام والأفاضل الكرام، ففوائدها أكثر من أن تحصى، وأعز من أن تستقصى.**

وقد أنبأني غير واحد عن المسندة الكبيرة عائشة بنت محمد بن عبد الهادي، أن أحمد بن أبي طالب أخبرهم عن عبد الله بن عمر بن علي أن أبى الوقت أخبرهم سماعًا قال: أخبرنا أحمد بن محمد بن اسماعيل الهروي شيخ الإسلام: سمعت خالد بن عبد الله المروزي يقول: سمعت أبى سهل محمد بن أحمد الهوزي يقول: سمعت أبي زيد الهوزي يقول: كنت نائمًا بين ظفري والمقام فرأيت النبي -صلى الله عليه وسلم- في المنام فقال لي: يا أبا زيد، إلى متى تدرس كتاب الشافعي وما تدرس كتابي؟ فقلت: يا رسول الل،ه وما كتابك؟ قال: جامع محمد بن إسماعيل. وقال الذهبي في تاريخ الإسلام: وأما جامع البخاري الصحيح فأجل كتب الإسلام وأفضلها بعد كتاب الله تعالى، قال: وهو أعلى في وقتنا هذا إسنادًا للناس، ومن ثلاثين سنة يطرحون بعلو سماعه، فكيف اليوم؟ فلو رحل الشخص لسماعه من أجل فرسخ لما ضاعت رحلته. انتهى.

وهذا قاله الذهبي -رحمه الله- في سنة ثلاثة عشرة وسبع مئة، وروي من إسناد ثابت عن البخاري أنه قال: رأيت النبي -صلى الله عليه وسلم- وكأنني واقفٌ بين يديه وبيدي مروحة أزب بها عنه، فسألت بعض المعبرين فقال لي: أنت تذب عنه الكذب، فهو الذي حملني على إخراج الجامع الصحيح. وقال: ما كتبت في كتاب الصحيح حديثًا إلا اغتسلت قبل ذلك وصليت ركعتين. وقال: خرجته من نحو ست مئة ألف حديث، وصنفته في ست عشرة سنة، وجعلته حجة فيما بيني وبين الله. وقال: ما أدخلت فيه إلا صحيحًا، وما تركت من الصحيح أكثر حتى لا يطول".

نعم خشية الطول.

الطالب: **"وقال: صنفت كتاب الجامع في المسجد الحرام، وما أدخلت فيه حديثًا حتى استخرت الله تعالى، وصليت ركعتين، وتيقنت صحته. قال الحافظ ابن حجر -رحمه الله-: والجمع بين هذا وبين ما روي أنه كان يصنفه في البلاد أنه ابتدأ تصنيفه وترتيب أبوابه في المسجد الحرام، ثم كان يخرج الأحاديث في بلده وغيرها، ويدل عليه قوله إنه أقام فيه ست عشرة سنة".**

يعني ما أقام بمكة ست عشرة سنة.

الطالب: **"فإنه لم يجاور مكة هذه المدةَ كلها، وقد روي ابن عدي عن جماعة من المشايخ أن البخاري حول تراجم جامعه بين قبر النبي -صلى الله عليه وسلم- ومنبره، وكان يصلي في كل ترجمة ركعتين، ولا ينافي هذا أيضًا ما تقدم بأنه يحمل على أنه في الأول كتبه في مسودة، وهنا حوله من المسودة إلى المبيضة. وقال الفربري: وقال لي محمد بن إسماعيل: ما وضعت في الصحيح حديثًا إلا اغتسلت قبل ذلك وصليت ركعتين، وأرجو أن يبارك الله تعالى في هذه**

المصنفات. وقال الشيخ أبو محمد عبد الله بن أبي جمرة قال لي: ما لقيت من العارفين عمن لقيه من السادة المقر لهم بالفضل أن صحيح البخاري ما قُرئ في شدة إلا فرجت، ولا ركب في مرتبة فغرقت. قال: وكان مجاب الدعوة، وقد دعا لقارئه -رحمه الله تعالى-.

وقال الحافظ عماد الدين بن كثير: وكتاب البخاري الصحيح يُسستقى بقراءته الغمام، وأجمع على قبوله وصحة ما فيه أهل الإسلام، وما أحسن قول البرهان القيراطي -رحمه الله- :

حَدِّثْ وَشَنِّفْ بِالْحَدِيثِ مَسامِعِي ... فَحَدِيثُ مَنْ أَهْوَى حُلِّيَّ مَسَامِعِي
للهِ مَا أَحْلَى مُكَرَّرَهُ الَّذِي ... يَحْلُو وَيَعْذُبُ فِي مَذَاقِ السَّامِعِ
بِسمَاعِهِ نِلْتُ الَّذِي أَمَّلْتُهُ ... وَبَلَغْتُ كُلَّ مَطَالِبِي وَمَطَامِعِي
وَطَلَعْتُ فِي أُفِقِ السَّعَادة صَاعِدًا ... فِي خَيرِ أَوْقَاتِ وَأَسْعدَ طَالِعِ
وَلَقَدْ هدِيتُ لِغَايَةِ الْقَصْدْ الّتِي ... صَحَّتْ أَدِلَّتهِ بِغَيْرِ مُمَانِعِ
وَسَمِعْتُ نَصًّا لِلْحَدِيثِ مُعَرِّفًا ... مِمَّا تَضَمَّنَهُ كِتَابُ الْجَامِعِ
وَهُوَ الَّذِي يُتْلَي إِذَا خَطَبُ عَرَا ... فَتَرَاهُ لِلْمَحذُورِ أَعْظَمُ دَافِعِ
كَمْ مِنْ يَدٍ بَيْضَا حَوَاهَا طُرْسُهُ ... تُومِي إِلَى طُرقِ الْعُلَا بِأَصَابِعِ
وَإِذَا بَدَا بِاللَّيْلِ أَسْود نَقْشَه ... يَجْلُو عَلَيْنَا كُل بَدْرٍ سَاطِعِ
مَلَكَ الْقُلُوبَ بِهِ حَدِيثٌ نَافِعُ ... مِمَّا رَوَاهُ مَالِكٌ عَنْ نَافِعِ
فِي سَادَة مَا إِنْ سَمِعتَ بِمِثْلِهِم ... مِنْ مَسْمَعٍ عَالِي السَّمَاع وَسَامِع
وَقَرَاءة الْقَارِئ لَهُ أَلْفَاظَهُ ... تَغْرِيدُهَا يزري بِسَجْعِ السَّاجِع

وقول آخر:

وَفَتَى بخَارَى عِنْدَ كُل مُحَدِّثٍ ... هُوَ فِي الْحَدِيثِ جُهَيْنَةُ الْأَخْبَارِ
لِكِتَابِهِ الْفَضْلُ الْمُبِين لِأَنَّهُ ... أَسْفَارُهُ فِي الصَّبْح كَالْأَسْفَارِ
كَمْ أَزْهَرتْ بِحَدِيثِ أَوْرَاقِه ... مِثْل الرِّيَاضِ لِصَاحِبِ الْأَذْكَارِ
أَلفَاتُهُ مِثْل الْغُصُونِ إِذَا بَدَتْ ... مِنْ فَوْقِهَا الْهَمَزات كَالْأَطْيَارِ
بِجَوامِع الْكَلِم الَّتِي اجْتَمَعَتْ بهِ ... مُتَفَرِّقَاتِ الزَّهرِ وَالْأَزْهَارِ

وقول الشيخ أبي الحسن بن علي بين عبيد الله بن عمر الشقيع، بالشين المعجمة والقاف المكسورة المشددة وبعد التحتية الساكنة عين مهملة، النابلسي المتوفى بالقاهرة سنة ست عشرة وتسعمائة:

خَتَمَ الصَّحيحَ بِحَمْدِ رَبِّي وَانْتَهَى ... وَأَرَى بِي الْجَانِي تَقَهقَر وَانْتَهَى
فَسَقَى الْبُخَارِي جود جودِ سَحائِبِ ... مَا غَابَتْ الشِّعرَى وَمَا طَلَعَ السُّهَا

الْحَافِظُ الثِّقَةُ الإِمَامُ الْمُرْتَضَى ... من سَارَ فِي طَلَبِ الْحَدِيثِ وَمَا وَهِى
طَلَبَ الْحَدِيث بِكل قَطَرٍ شَاسِعٍ ... وَرَوَى عَنْ الجَمْعِ الْغَفِير أُوْلِى النُّهُى
وَرَوَاهُ خلقٌ عَنْهُ وَانْتَفَعُوا بِهِ ... وَبِفَضْلِهِ اعْتَرَفَ الْبَرِيَّةُ كُلُّهَا
بَحْرٌ بِجَامِعِهِ الصَّحِيحُ جَوَاهِر ... قَدْ غَاصَهَا فَاجْهَدْ وَغُصْ إِنْ رُمْتَهَا
وَرَوَى أَحَادِيث مُعَنْعَنَة زَهَت ... تَحْلُو لِسَامِعِهَا إِذَا كَرَّرْتَهَا

وللإمام أبي الفتوح العِجلي:

صَحِيحُ الْبُخَارِيِّ يَا ذَا الْأَدَبْ ... قَوِيُّ الْمُتُونِ عَدِيُّ الرُّتَبْ
قَوِيمُ النِّظَام بَهِيجُ الرِّوَاء ... خَطِيرٌ يَرُوجُ كَنَقْدِ الذَّهَبْ
فَتِبْيَانُهُ مُوضِحُ الْمُعْضَلَاتِ ... وَأَلْفَاظُهُ نُخْبَةٌ للنُّخَبْ
مُفِيدُ الْمَعَانِي شَرِيفُ الْمَعَالِي ... رَشِيقٌ أَنِيقٌ كَثِيرُ الشُّعَبْ
سَمَا عِزَّةً فَوقَ نَجْمِ السَّمَاء ... فَكُلُّ جَمِيلٍ بِهِ يُجْتَلَبْ
سَنَاءٌ مُنِيرٌ كَضَوءِ الضُّحَا ... وَمَتْنٌ مزِيدٌ لِشَوبِ الرِّيَبْ
كَأَنَّ الْبُخَارِيَّ فِي جَمْعِهِ ... تَلَقَّى مِنَ الْمُصْطَفَى مَا اكْتَتَبْ
فَلِلَّهِ خَاطِرُهُ إِذَا وَعَى ... وَسَاقَ فَرَائِدَهُ وَانْتَخَبْ
جَزَاهُ الْإِلَهُ بِمَا يَرْتَضِي ... وَبَلَّغَهُ عَالِيَات القُرَبْ

ولابن عامر الفضل بن إسماعيل الجرجاني الأديب –رحمه الله تعالى– :

صَحِيحُ الْبُخَارِيِّ لَوْ أَنْصَفُوه ... لَمَا خُطَّ إِلَّا بِمَاءِ الذَّهَبْ
هُوَ الْفَرْقُ بَيْنَ الْهُدى وَالْعَمَى ... هُوَ السَّدُّ دُونَ الْعَنَا وَالْعَطَبْ
أَسَانِيدُ مِثْلَ نُجُومِ السَّمَاء ... أَمَامَ مُتُونٍ كَمِثْلِ الشُّهَبْ
بِهِ قَامَ مِيزَانُ دِينِ النَّبِيِّ ... وَدَانَ لَهُ الْعُجْمُ بَعْدَ الْعَرَبْ
حِجَابٌ مِنَ النَّارِ لَا شَكّ فِيهِ ... يُمَيِّزُ بَيْنَ الرِّضَا وَالْغَضَبْ
وَخَيْرُ رَفِيقٍ إِلَى الْمُصْطَفَى ... وَنُورٌ مُبِينٌ لِكَشْفِ الرِّيبْ
فَيا عَالِمًا أَجْمَعَ الْعَالِمُون ... عَلَى فَضْلِ رُتْبَتِهِ فِي الرُّتَبْ
سَبَقْت الْأَئِمَّة فِيمَا جَمَعْت ... وَفزْتَ عَلَى رَغْمِهِمْ بِالْقَصَبْ
نَفَيْتَ السَّقِيمَ مِنَ الْغَافِلِينَ ... وَمَنْ كَان مُتَّهمًا بِالْكَذِبْ
وَأَثْبَتَّ مَنْ عَدَّلَتْهُ الرُّوَاة ... وَصحَّتْ رِوَايَتُهُ فِي الْكُتُبْ
وَأَبْرَزتَ فِي حُسْنَ تَرتِيبِهِ ... وَتَبْوِيبِهِ عَجَبًا لِلْعَجَبْ
فَأَعْطَاكَ رَبكَ مَا تَشْتَهِيه ... وَأَجْزِلَ حَظَّكَ فِيمَا يَهِبْ
وَخَصَّكَ فِي عَرَصاتِ الْجِنَانِ ... بِخَيرٍ يَدُومُ وَلَا يَقْتَضِبْ

فللـه دره مـن تـأليف، رفـع علـم علمـه بمعـارف معرفتـه، وتسلسـل حديثـه بهـذا الجـامع، فـأكرم بمسنده العالي ورفعته انتصب لرفع بيوت اذن اله أن ترفع فيا لـه من تصنيف تسجد لـه جباه التصـانيف إذا تليـت آياتـه وتركـع، هتـك بـأنوار مصـابيحه المشـرقة مـن المشكلات كـل مظلـم، واستمدت جداول العلماء من ينابيع أحاديثه التي ما شك فـي صحتها مسلم، فهو قطب سماء الجوامع ومطالع الأنـوار اللوامـع، فـالله تعالى يبوئ مؤلفـه فـي الجنـان منـازل مرفوعـة، ويكرمـه بصلات

عائدة غير مقطوعة ولا ممنوعة".

بسم الله الرحمن الرحيم

إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري

معالي الشيخ الدكتور
عبد الكريم بن عبد الله الخضير
عضو هيئة كبار العلماء
وعضو اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

تاريخ المحاضرة:		المكان:	

الطالب: بسم الله الرحمن الرحيم وصلى على وسلم وبارك على عبده ورسوله.

"(حدّثنا الحميدي) بضم المهملة وفتح الميم نسبة إلى جده الأعلى حميد، أو إلى الحميدات قبيلة، أو لحميد بطن من أسد بن عبد العزى، وهو من أصحاب إمامنا الشافعي -رضي الله تعالى عنه- أخذ عنه ورحل معه إلى مصر".

اسمه عبد الله بن الزبير.

طالب: **أخذ عنه ورحل معه إلى مصر، فلما مات الشافعي رجع إلى مكة، وهو أفقه قرشي مكي أخذ عنه البخاري".**

هو الذي قدمه على سائر شيوخه، وإن كان يروي حديث الأعمال بالنيات من غير طريقه، مكي قرشي.

طالب: **"وقيل: ولذا قدمه، المتوفى سنة تسع عشرة ومائتين، وليس هو أبا عبد الله محمد بن أبي نصر".**

هذا متأخر متأخر صاحب الجمع بين الصحيحين متأخر.

طالب: محمد بن أبي نصر فتوح؟

فَتُّوح.

طالب: ....

الحميدي مطبوع في مجلدين.

طالب: **"محمد بن أبي نصر فتوح الحميدي صاحب الجمع بين الصحيحين ولغير أبوي ذر والوقت والأصيلي وابن عساكر حدّثنا الحميدي (عبد الله بن الزبير) كما في الفرع كأصله، (قال: حدّثنا سفيان) بن عيينة المكي التابعي الجليل أحد مشايخ الشافعي، والمشارك لإمام دار الهجرة مالك في أكثر شيوخه، المتوفى سنة ثمان وتسعين ومائة، ولأبي ذر عن الحموي عن سفيان".**

طالب: ترجم لكل إمام

ترجم لكل راوٍ.

طالب: حتى لو مرة ثانية يا شيخ؟

حتى لو تكرر لكن بأقصر منها.

طالب: ....

هذا ميزته.

طالب: **"ولأبي ذر عن الحُمَّوِي عن سفيان،) قال: حدّثنا يحيى بن سعيد) هو ابن قيس (الأنصاري) المدني التابعي المشهور قاضي المدينة المتوفى سنة ثلاث وأربعين ومائة، ولأبي**

ذر عن يحيى بدل قوله حدّثنا يحيى (قال: أخبرني) بالإفراد، وهو لما قرأه بنفسه على الشيخ وحده".

لم لم قرأ.

طالب: "**(محمد بن إبراهيم) بن الحارث (التيمي) نسبة إلى تيم قريش المتوفى سنة عشرين ومائة، (أنه سمع علقمة) أبا واقد بالقاف (ابن وقاص) بتشديد القاف (الليثي) بالمثلثة نسبة إلى ليث بن بكر، وذكره ابن منده في الصحابة وغيره في التابعين المتوفى بالمدينة أيام عبد الملك بن مروان، (يقول: سمعت عمر بن الخطاب) بن نفيل بضم النون وفتح الفاء، المتوفى سنة ثلاث وعشرين -رضي الله تعالى عنه- أي سمعت كلامه حال كونه (على المنبر) النبوي المدني، فأل فيه للعهد، وهو بكسر الميم**".

المنبر المعروف.

طالب: **هو بكسر الميم من النبرة، وهي الارتفاع.**

منبر جمعه منابر، مشقص مشاقص.

طالب: "**وهو بكسر الميم من النبرة، وهو الارتفاع أي سمعته حال كونه (قال)، ولأبي الوقت والأصيلي وابن عساكر يقول: (سمعت رسول الله -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-**".

يقول بدل قال.

طالب: "**أي سمعت كلامه حال كونه (يقول) فيقول في موضع نصب حال من رسول الله- صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-؛ لأن سمعت لا يتعدى إلى مفعولين، فهي حال مبنية للمحذوف المقدّر بكلام؛ لأن الذات لا تُسمع . وقال الأخفش: إذا علقت سمعت بغير مسموع كسمعت زيدًا يقول فهي متعدية لمفعولين الثاني منهما جملة يقول، واختاره الفارسي، وعورض بأن سمعت لو كان يتعدى إلى مفعولين لكان إما من باب أعطيت أو ظننت، ولا جائز أن يكون من باب أعطيت؛ لأن ثاني مفعوليه لا يكون جملة ولا مخبرًا به عن الأوّل، وسمعت بخلاف ذلك. ولا جائز أن يكون من باب ظننت لصحة قولك: سمعت كلام زيد فتعديه إلى واحد ولا ثالث للبابين، وقد بطلا، فتعين القول الأوّل**".

هو أن يقول حال، وليس بمفعول ثانٍ، والحال إذا كان جملة، مضارع، تحتاج إلى واو؟

طالب: ....

كيف؟

طالب: لا تحتاج .

وإذا قيل ويضحك، جاء زيد ويضحك؟

وَذَاتُ بَــــدْءٍ بِمُـضَــــارِعٍ ثَــبَــتْ حَــوَتْ ضَـمِـيـرًا مِــنَ الْوَاوِ خَـلَـتْ
وَذَاتُ وَاوٍ بَــعْـدَهَــا انو مُـبْـتَــدَأ له المضارع اجعلنّ مسندا

لابد أن تقدر وهو يضحك.

طالب: "**وأجيب بأن أفعال التصيير ليست من البابين، وقد ألحقت بهما. وأيضًا من أثبت ما ليس من البابين مثبت لما لا مانع منه، فقد ألحق بعضهم بما ينصب مفعولين ضرب مع المثل نحو: {ضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا عَبْدًا مَمْلُوكًا} [النحل: 75]، وألحق بعضهم رأي الحلمية نحو قوله تعالى: {إِنِّي أَرَانِي أَعْصِرُ خَمْرًا} [يوسف: 36]، وأتى بيقول المضارع في رواية من ذكرها بعد سمع الماضي إما حكاية لحال وقت السماع أو لإحضار ذلك في ذهن السامعين تحقيقًا وتأكيدًا له**".

وهو للاستمرار، الاستمرار.

طالب: "**وإلا فالأصل أن يقال: قال كما في الرواية الأخرى؛ ليطابق سمعت**".

ماضي، الكلام في الماضي.

طالب: "**(إنما الأعمال) البدنية أقوالها وأفعالها، فرضها ونفلها، قليلها وكثيرها، الصادرة من المكلفين المؤمنين صحيحة أو مجزئة. (بالنيات) قيل: وقدّره الحنفية إنما الأعمال كاملة، والأوّل أولى؛ لأن الصحة أكثر لزومًا للحقيقة من الكمال**".

أقرب لنا في الحقيقة.

طالب: "**فالحمل عليها أولى؛ لأن ما كان ألزم للشيء كان أقرب خطورًا بالبال عند إطلاق اللفظ، وهذا يوهم أنهم لا يشترطون النية في العبادات، وليس كذلك فإن..**"

يشترطونها في المقاصد دون الوسائل.

طالب: "**وليس كذلك فإن الخلاف ليس إلا في الوسائل، أما المقاصد، فلا اختلاف في اشتراط النية فيها. ومن ثم لم يشترطوها في الوضوء؛ لأنه مقصود لغيره لا لذاته**".

وإن اشترطوها في التيمم، هم يشترطونها في التيمم. وهو من الوسائل، لكن لضعف التيمم احتاج إلى ما يقويه بالنية بخلاف الوضوء والغسل.

طالب: "**ومن ثم لم يشترطوها في الوضوء؛ لأنه مقصود لغيره لا لذاته، فكيفما حصل حصل المقصود وصار، كستر العورة وباقي شروط الصلاة التي لا تفتقر إلى نية، وإنما احتيج في الحديث إلى التقدير؛ لأنه لا بدّ للجار من متعلق محذوف هنا هو الخبر في الحقيقة على الأصح، فينبغي أن يجعل المقدر أوّلًا في ضمن الخبر، فيستغنى عن إضمار شيء في الأوّل؛ لئلا يصير في الكلام حذفان، حذف المبتدأ أوّلًا، وحذف الخبر ثانيًا، وتقديره: إنما صحة الأعمال كائنة بالنيات، لكن قال البرماوي: يعارضه أن الخبر يصير كونًا خاصًا، وإذا قدّرنا إنما صحة الأعمال كائنة كان كونًا مطلقًا، وحذف الكون المطلق أكثر من الكون الخاص، بل يمتنع إذا لم يدل عليه دليل، وحذف المضاف كثير أيضًا، فارتكاب حذفين بكثرة وقياس أولى من**

حذف واحد بقلة وشذوذ، وهو الوجه المرضيّ. ويشهد لذلك ما قرّره في حذف خبر المبتدأ بعد لولا في الكون العامّ والخاص.

ومنهم من جعل المقدّر القبول أي إنما قبول الأعمال، لكن تردّد في أن القبول ينفك عن الصحة أم لا، فعلى الأوّل هو كتقدير الكمال، وعلى الثاني كتقدير الصحة، ومنهم من قال: لا حاجة إلى إضمار محذوف من الصحة أو الكمال أو نحوهما؛ إذ الإضمار خلاف الأصل، وإنما المراد حقيقة العمل الشرعي، فلا يحتاج حيئذ إلى إضمار.

والنيات بتشديد الياء جمع نية من نوى ينوي من باب ضرب يضرب، وهي لغة القصد، وقيل: هي من النوى بمعنى البعد، فكأنَّ الناوي للشيء يطلب بقصده".

مماذا؟ من النُّؤي.

طالب: "**وقيل: هي من النُّؤي بمعنى البعد، فكأنَّ الناوي للشيء يطلب بقصده وعزمه بما لم يصل إليه بجوارحه وحركاته الظاهرة؛ لبعده عنه، فجعلت النية وسيلة إلى بلوغه. وشرعًا قصد الشيء مقترنًا بفعله، فإن تراخى عنه كان عزمًا، أو يقال: قصد الفعل ابتغاء وجه الله وامتثالًا لأمره، وهي هنا محمولة على معناها اللغوي؛ ليطابق ما بعده من التقسيم، والتقييد بالمكلفين المؤمنين يخرج أعمال الكفار؛ لأن المراد بالأعمال أعمال العبادة، وهي لا تصح من الكافر، وإن كان مخاطبًا بها معاقبًا على تركها**".

لأنه لا يصح قصده، {وما منع أن تُقبل نفقاتهم إلا أنهم كفروا}.

طالب: "**وجمعت النية في هذه الرواية باعتبار تنوّعها؛ لأن المصدر لا يجمع إلا باعتبار تنوّعه أو باعتبار مقاصد الناوي، كقصده تعالى، أو تحصيل موعوده، أو اتقاء وعيده. وليس المراد نفي ذات العمل؛ لأنه حاصل بغير نية**".

صورته حاصلة، لكن العمل معتد به شرعًا.

طالب: "**وإنما المراد نفي صحته أو كماله على اختلاف التقديرين. وفي معظم الروايات النية بالإفراد على الأصل؛ لاتحاد محلها وهو القلب، كما أن مرجعها واحد، وهو الإخلاص للواحد الذي لا شريك له، فناسب إفرادها بخلاف الأعمال، فإنها متعلقة بالظواهر، وهي متعددة، فناسب جمعها. وفي صحيح ابن حبان: الأعمال بالنيات بحذف إنما، وجمع الأعمال والنيات. وفي كتاب الإيمان من البخاري من رواية مالك عن يحيى: الأعمال بالنية، وفيه أيضًا في النكاح: العمل بالنية بالإفراد فيهما. والتركيب في كلها يفيد الحصر باتفاق المحققين؛ لأن الأعمال جمع محلى بالألف واللام مفيد للاستغراق**".

تعريف تعريف المسند إليه يقتضي الاختصاص.

طالب: "**وهو مستلزم للحصر؛ لأنه من حصر المبتدأ في الخبر، ويعبر عنه البيانيون بقصر الموصوف على الصفة، وربما قيل: قصر المسند إليه على المسند، والمعنى: كل عمل بنية فلا عمل إلا بنية. واختلف في إنما هل تفيد الحصر أم لا؟**".

يكفي يكفي يكفي.

بسم الله الرحمن الرحيم

إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري

معالي الشيخ الدكتور
عبد الكريم بن عبد الله الخضير
عضو هيئة كبار العلماء
وعضو اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

تاريخ المحاضرة:		المكان:	

الشافعي قال: لا، الحدر أفضل من التجويد، نقول: هذا إجماع أم لا؟ خلنا في حكم شرعي.

طالب: يا شيخ أحسن الله إليك، يا شيخ الترتيل هو القراءة بطمأنينة مع مراعاة الأحكام.

طيب لكن يأثم من خالف هذا الإجماع أم ما يأثم؟

طالب: الإسراع في القراءة مع مراعاة التجويد أيضًا...

الهذ الهذ خلنا من الحدر.

طالب: ما فيه أحد من أهل القراءات والتجويد ....

لا أبدًا الشافعي يقول: الهذ أفضل من الترتيل في الوقت يعني مثلًا تقرأ ترتيلًا في الساعة ثلاثة أجزاء، يقول الشافعي: تقرأ خمسة أجزاء أفضل من ثلاثة في الساعة، نقول: يأثم من خالف علماء التجويد كلهم الذين أطبقوا على أن الترتيل أفضل؟ مع وجود خلاف الإمام الشافعي ومن يقول بقوله من عموم الأمة؟ هذا قول فئة من الناس، لا، قول جميع المجتهدين، ولذا لا يأثم بتركه، فهمت؟

لو اتفق النحاة كلهم على أن الفاعل وقد اتفقوا على أن الفاعل مرفوع، ثم قلت أنت: لا، أنا أصطلح لنفسي أن الفاعل منصوب، نعم، نقول: آثم؟ تأثم؟ الاصطلاح هذا يشاحح فيه، ويرد عليك، لكن ما تأثم باعتبار أنه يلزم منه تغيير ما تقرر في علم من العلوم، وقد أطبق عليه الناس.

طالب: ....

لا ليست بدليل.

طالب: ....

وَالأَخْذُ بِالتَّجْوِيدِ حَتْمٌ لازِمُ ... مَنْ لَمْ يُجَوِّدِ الْقُرَآنَ آثِمُ
لأَنَّهُ بِهِ الإِلَهُ أَنْزَلاَ ... وَهَكَذَا مِنْهُ إِلَيْنَا وَصَلاَ

سنراه.

طالب: صحيح يا شيخ هذا بالاستقراء والتتبع لقراءات...

نعم، لكن ما يخالف، ما يخالف المسألة حكم شرعي.

طالب: ....

ماذا؟

طالب: الناس يتحاملون على أهل التجويد والقراءة.

ليس مسألة يتحاملون، أيضًا أهل التوحيد يتحاملون على الناس.

طالب: لو فتشت عمن يتكلم بهذا يا شيخ لوجدته يقرأ القرآن يعني تريد أن تسد آذانك، ما تسمع قراءته، ما يعرف يقرأ القرآن.

على كل حال، وكل فتاة بأبيها معجبة، مع اتفاق الشافعي والحنبلي والمالكي على أن القرآن كلام الله، وأنه أعظم كلام، وأن من قرأ القرآن كأنما خاطب الرحمن، وأن أهل القرآن أهل الله وخاصته، ما يختلف في هذا أحد، لكن هذا شيء، وتأثيم الناس شيء آخر.

طالب: سؤال يا شيخ حفظك الله، أهل التجويد الآن يقولون (فمن يعمل) ما معنى فمن يعمل وهو يحرص أن...

طيب يعني لو قلت: فمن يعمل، هل تاثم؟

طالب: أخذوها بالتلقي يا شيخ؟

لكن أنت تأثم إذا قلت فمن يعمل؟

طالب: نعم.

الآية شيء ثانٍ.

طالب: إذا كنت متعمدًا يا شيخ.

متعمد نعم متعمد.

طالب: يا شيخ أحسن الله إليك، الآن لو تجيء لواحد وتقول له: الرسول -صلى الله عليه وسلم- قسم الأمة إلى فريقين فقال الرسول -صلى الله عليه وسلم-: «الماهر بالقرآن مع السفرة الكرام البررة».

نعم في درجة أعلى، لكن هل الذي تحته آثم؟

طالب: يا شيخ أحسن الله إليك، «والذي يقرأ القرآن ويتعتع فيه وهو عليه شاق له أجران».

طيب أنتم تقولون: آثم، ما تقولون: له أجران أو له أجر ولو واحد.

طالب: لو أصر يا شيخ أصر... لأنك لو قلت لواحد يا شيخ: الآن يجب عليك الالتزام بالقراءة وكذا وكذا، ولو أنه تعلم ومشى يصل إلى مرتبة الماهر يا شيخ، أما أنه يقول: لا أنا أقرأ كذا، ومصرّ على كذا فهو آثم، يا شيخ.

ما ينكرون أن هذا أفضل من هذا، هذا في مرتبة، وهذا في درجة، وهذا دونه وذا دونه، إلى آخر الدرجات، لكن التأثيم شيء آخر، يعني القدر الواجب تلاوته من القرآن الآن ماذا؟ القدر الواجب حفظه من القرآن كم؟

طالب: اشترطوا للمجتهد المعتاد حفظ آيات الآحكام.

خمس مئة آية، فكيف توجب عليه ما لم يجب عليه شيء أصلًا؟

طالب: القراءة غير الحفظ أحسن الله إليكم القراءة...

معروف معروف لكن..

طالب: ما يلزم، ما تكلمنا عن الحفظ..يلزمه أخي أن يقرأ قراءة مرتلة.

ينبغي ما نقول: يلزم، نقول: ينبغي، ما دام ليس بواجب في أصل الشرع ما نوجبه، ما دام خالف فيه إمام من أئمة المسلمين معتبر ما نلزم الناس كلهم، نعم ينبغي هذا، ونقول: الناس يتفاوتون بقدر تفاوتهم في العناية بالقرآن، يتفاوتون، لا شك أن الله -سبحانه وتعالى- يرفع بهذا القرآن أقوامًا، ويضع به آخرين، لكن يضعهم ويؤثمهم ليس بصحيح.

طالب: الواحد يا شيخ عند المد اللازم: (ولا الضالين)، وما قرأ بست حركات، وأخذت بالتلقي...

ولو قال: ولا الضالين؟

طالب: لحن يا شيخ لحن خفي.

سبحان الله ! يأثم؟

طالب: نعم يأثم، هذا الذي تعلمناه يا شيخ في الإجازة.

ما يلزم ما يلزم، ليس بلازم، كمل.

طالب: يا شيخ أحسن الله إليك، الإمام أحمد يقول في الكافي: إنه في الفاتحة إحدى عشر شدة، من أسقط واحدة أو لم يأتِ بها أبطلت صلاته.

نعم؛ لأنه ترك حرفًا من القرآن، الحرف المشدد عن حرفين، فإذا غير المشدد أسقط واحدًا.

طالب: يعني ممكن يندرج قولهم على هذا يا شيخ؟

لا ما يلزم؛ لأنه لو لحن لحنًا لا يحيل المعنى لا تبطل صلاته، لو قال: الحمدَ لله رب العالمين تبطل صلاته؟ ليس بصحيح.

طالب: ليش هذه فتحة يا شيخ؟

وإذا فتحة ما يحيل المعنى، لكن لو قال: أَهدنا الصراط، هذا يحيل المعنى، صراط الذين أنعمتُ هذا أيضًا يحيل المعنى، هذا صلاته باطلة، فرق بين هذا وذاك، كمل كمل، المسألة تحتاج إلى فقه يا أبا عمر، يعني مع القرآن، وعلى العين والرأس، المسألة فقه، تأثيم الناس ليس بالأمر السهل، تأثيم الناس ليس بالأمر الهين.

طالب: طلبة العلم الآن الكبار الآن..

شف فيه خطوط متفقون نحن وإياكم عليها.

طالب: رجعوا من قولهم في....

ما نقول ليس بلازم، الله يهديك فرق فرق.

طالب: ....

فرق فرق أنت افهم الكلام كما هو، وخذه على حذافيره، لا تفهم عني أني أقلل منه، لا، أنا أقول: من يقرأ القرآن كأنما يخاطب الرحمن، والقرآن أشرف الكلام، وفضله على سائر الكلام خيركم من تعلم القرآن وعلمه، وأيضًا: إن الله يرفع به أقوامًا، ويضع به. كل هذا أمر مقرر في الشرع، ما يختلف فيه أحد، لكن كونك تأتي لشخص قال: ولا الضالين آمين تقول: آثم ليس بصحيح.

طالب: ....

يعني ما المعنى أنها تجيء بحديث ولا تمدها ست حركات؟ تمدها ست حركات بحديث؟

طالب: الحديث؟ الحديث غير القرآن.

في لغة العرب جاء، كله لغة عربية.

طالب: أهل التجويد يا شيخ اختلفوا في هل يجوز قراءة الأحاديث مجودة؟ والرأي الراجح يا شيخ أحسن الله إليك، المنع؛ خشية الالتباس بالقرآن على عوام الناس. فلا يجوز أن نقول: (إنما الأعمال بالنية).

قل ما شئت، وكل أداء بلغة عربية بلسان عربي مبين، وهذا كلام الرسول -عليه الصلاة والسلام- بلغة العرب، بأفصح الكلام، الرسول -عليه الصلاة والسلام- في ذروة الفصاحة والبلاغة، وهذا كلام الله المعجز.

طالب: الرسول عليه الصلاة والسلام عارضه جبريل في رمضان وغيره....

نعم لكن مد ست حركات؟

طالب: حديث ابن مسعود...

مد ست حركات؟

طالب: (إنما الصدقات للفقراء) كان يقرؤها بالمد...

يمد الرحمن ويمد الرحيم كم حركة؟ ست حركات الرحمن؟

طالب: لا، المد اللازم في الضالين.

اصبر، يمد الرحمن، ويمد الرحيم.

طالب: ... يمد حركتين يا شيخ.

ماذا يقول؟

طالب: الرحمن الرحيم.

ما فيه مد، ما فيه أحد يقول مديت الرحمن

طالب: أحسن الله إليك يا شيخ، أي كلمة...

الرسول -عليه الصلاة والسلام- ثبت عنه أنه كان يمد الرحمن، ويمد الرحيم، ما معنى يمد الرحيم؟

طالب: شيخ أحسن الله إليك يا شيخ...في المد ثلاثة

خله على قواعدكم، خلنا نفهم السنة، نحن نريد أن نفهم السنة، خل قواعدكم.

طالب: هذه القواعد مأخوذة من السنة يا شيخ...والاستقراء والتتبع...

لكن يمد الرحمن، ويمد الرحيم، ما مقدار هذا المد؟

طالب: طبيعي حركتان.

أده أده الحركتين...

طالب: الحركة بقبض الأصبع ...

أد الرحمن الرحيم.

طالب: الرحمن الرحيم.

الذي يقرأ هكذا تقول: مد الرحمن؟

طالب: نعم مد طبيعي يا شيخ؟

سبحان الله !

طالب: المد أنواع يا شيخ حفظك الله.

طيب صراط ما يمد؟ كم تمد؟ الرسول ما يمد صراط، ثبت أنه ما يمد، يمد الرحمن، ولا يمد صراط؟

طالب: فكيف تقرأ يا شيخ؟ ما تقرأ يا شيخ...شيخ أحسن الله إليكم، ممكن...

إذًا قراءة الرحمن والرحيم قدر زائد على ما في صراط؟ السنة تدل على أن الرحمن الرحيم مدها قدر زائد على ما في صراط.

طالب: شيخ، أسانيد علماء التجويد.

لا بأس ما نقول شيئًا، نقول على العين والرأس، أنت فهمت كلامي؟ فهمت؟ والله سبحانه وتعالى كما قال الرسول يرفع بهذا القرآن أقوامًا، ويضع به آخرين، وعلى العين والرأس، وكلام الرحمن، وأشرف الكلام، وهذا أردده مرارًا حتى ما تفهم خطأً، تقول: يقلل من التجويد، يقلل من أهمية القرآن، يقلل، نحن نقرر في دروسنا كلها أن الختمة بثلاثة ملايين حسنة، ونحث على هذا في كل مكان، لكن تأثيم الناس شيء آخر، هل قال أئمة الإسلام الكبار المتبوعون من ألف ومئتي سنة، اتبعهم الملايين قالوا بالتأثيم؟

طالب: ابن الجزري.

خل ابن الجزري، ومن ابن الجزري بالنسبة لأحمد والشافعي؟ ابن الجزري!

طالب: من جهة الأفضلية يا شيخ.

نعم.

طالب: ....

لا الأفضلية. ماذا فيه؟

طالب: الذي يجود أفضل من غيره.

إجماعًا الذي يجود أفضل ممن يهذ، إذا كان القدر واحدًا، تقرأ جزءًا واحدًا من القرآن بتجويد وترتيل أفضل إجماعًا من جزء واحد من القرآن من غير تجويد إجماعًا هذا، لكن تقرأ في ساعة

ثلاثة أجزاء مرتلة مجودة أو خمسة أجزاء غير مرتلة، الأجر واحد عند الشافعي، بل العكس هذا أفضل؛ لأنه أكثر حروفًا، كمّل.

طالب: نعم.

أنت مسجل؟

طالب: نعم.

نعم حتى ما تفهم خطأً، ولا تقول لي: قال فلان، وقال علان، مثل أبي عمر الآن ينقل عن بعض المشايخ أنهم يقولون: التجويد ليس بلازم، ما يقولون الكلام هذا، فرق بين غير لازم وبين آثم.

طالب: يا شيخ حفظك الله ... يا شيخ أنا أقرأ الكتاب في علم التجويد يقول: هذا تنطع، وما أعرف هذا إلا عن المصريين والله يقولون هكذا.

لا، هذا ليس بتنطع، الترتيل لا يختلف في أنه أفضل، والأمر به معروف، والتدبر أيضًا له نصيبه، نعم جاء في أربع آيات من القرآن تعدهن علينا؟

طالب: {أفلا يتدبرون القرآن أم على قلوب أقفالها}.

{ولو كان من عند غير الله}، {أفلم يدبروا القول}، نعم {كتاب أنزلناه} بـ ص أيضًا الموضع الرابع، المقصود أن التدبر مطلوب، الترتيل {رتل القرآن ترتيلًا}، لكن تحد لي حدودًا لا أتجاوزها، لا بد أن تكون ثابتة عنه -عليه الصلاة والسلام- تقول بالتلقي؟ التلقي لابد أن يكون مسطّرًا، يمد الرحمن، ويمد الرحيم، إذًا صراط؟ لابد أن تكون الرحمن الرحيم قدرًا زائدًا على ما في صراط بالنص، أنت تقول لي: لا، واحد، ولا يقول: ولا الضالين آثم؛ لأنه ما عد ست حركات، لا.

طالب: الرحمن القصر والتوسط والإشباع.

تعد وأنت تصلي ثلاثًا وأربعًا؟ يعني تعد وأنت تصلي؟

طالب: أنت فيما بعد يا شيخ تمشي بالسليقة يا شيخ، تستطيع...هذه تختلف عن الصراط.. هي متفقة الرحمن والصراط في المد الطبيعي، أما المد العارض للسكون...

طيب الذي يمد الضالين عشر حركات، مثل بعض الناس يأثم أم ما يأثم؟

طالب: أحد أئمة الحرم يقرآ خطأً يمد الضالين اثنتي عشرة حركة.

وآثم؟

طالب: لا شك...صحيح والله يا شيخ...

استغفر الله، تأثيم الناس يحتاج إلى دليل، دليل كالشمس.

طالب: ابن جزري يا شيخ أني أتحدى لو واحد يحفظ بيتًا من أبياته، طيبة النشر مئة وثلاث وسبعون بيتًا، من حفظ البيت يحتاج أسبوعًا.

طالب: يقولون من حفظ الطيبة دخل الجنة يا شيخ...

يعني ما فيه فرق عن قولهم عن مختصر خليل إنه فيه مئتي ألف مسألة منطوقة، ومئتي ألف مسألة مفهومة، ما هذا الكلام؟ يعني تقديس المتون هذا شيء، ما فيه كتاب مقدس عندنا إلا القرآن، كمل كمل ذهبت قراءة كتابين...

طالب: أحسن الله إليك يا شيخ، حصلت لطيفة معي بمناسبة حكم التجويد، كنت أدرس في دورات التجويد دورات للكبار، ويوضع فيها الاختبار العملي والنظري، فجاء السؤال وأنا المدرس، وأنا المصحح، فجاء السؤال: ما حكم قراءة القرآن بدون التجويد؟ طبعًا الإجابة الصحيحة النموذجية التي أخذناها من شيخنا الشيخ محمد الغول فرض عين، ويأثم من قرأ القرآن بدون تجويد. والطلاب كتبوا فرض كفاية مثل قولكم، فقلت: صح، ومن كتب فرض عين قلت: صح، فجاء الغول فقال: كيف تحط صح؟ قلت: هذه عقيدتي، تريد أن تصحح خذ صحح، أما أن نؤثم المسلمين بدون دليل، أنا ما أؤثم أحدًا بدون دليل.

الآن تقاربنا قليلًا.

طالب: لا لا لا نفس قولكم يا شيخ، تأثيم الناس بلا دليل كما يقول علماء التجويد.... أنا معي إجازة.

مهنة أشرف مشكلة.

طالب: يا شيخ أنا معي إجازة متصلة السند إلى النبي -صلى الله عليه وسلم-.

طالب: ....

لا لا، مشكلة النقل، النقل شف التسجيل أنا كنت أمنع التسجيل، والآن ما أمنع خله ينقل وليكن لكن يكون نقلًا أمينًا.

طالب: يا شيخ تنقل مناظرة بينكم وبين الشيخ محمد الغول.

لا لا، لا طاقة لنا بهم، نحن مساكين.

طالب: "**ونعني بالعلماء الفقهاء فلا يعتبر موافقة الأصولين لهم، ونعني بالحال السرية؛ لأنها محل نظر عند الفقهاء بخلاف لغوية مثلًا، فإنما يجمع فيها علماء اللغة**".

نعم يقولون: يجب رفع الفاعل، لو قرأ واحد بالنصب يأثم أم ما يأثم؟

طالب: ....

ما يأثم نعم يلزم في الباب يلزم، لكن تأثيم الناس لا، ليس بصحيح.

طالب: يا شيخ أحسن الله إليك، لو قرأ بنصب الفاعل في القرآن أو في نصوص السنة؟

لكن الصلاة صحيحة.

طالب: عدا الفاتحة.

عدا الفاتحة عدا ما تحيل المعنى.

طالب: ....

خرق الثوب المسمار.

طالب: ....

نعم، يجوز إذا عرف وميز.

طالب: "**وإجماع هذه الأمة حجة دون غيرها؛ لقوله -صلى الله عليه وسلم- «لا تجتمع أمتي على ضلالة»**.

الحديث فيه كلام طويل لأهل العلم، لكن بمجموع طرقه يصل إلى الحسن لغيره.

طالب: "**رواه الترمذي وغيرِه**".

وغيرُه، لا تأثم.

طالب: "**رواه الترمذي وغيرُه، والشرع ورد بعصمة هذه الأمة بهذا الحديث ونحوه، والإجماع حجة لعصر ثانٍ، ومن بعده**".

إجماع العصر الأول حجة على العصر الثاني ومن بعده، فلا تجوز مخالفته؛ لأن الأقوال لا تموت بموت أصحابها.

طالب: "**وفي أي عصر كان من غير الصحابة ومن بعدهم، ولا يشترط في حجيتهم انقراض العصر بأن يموت أهله على الصحيح؛ لسكوت أهل الأدلة الحجية عنهم**".

أدلة الحجية ساكتة عن الانقراض، ليس فيها اشتراط أن يموتوا.

طالب: أحسن الله إليك، الآن من ينقل الإجماع كثيرًا مثل ابن المنذر وابن عبد البر.

وابن قدامة

طالب: وابن قدامة، طيب يا شيخ، هل الإجماع الذي ينقلونه هذا كابن المنذر خاصة أكثر واحد فيهم إجماع هذا يعتبر حجة، نحتج به فعلاً يضيف في المسألة قوة لما يقول: وأجمع عليه العلماء...؟

هو ما فيه شك أنه إذا قال هذا الكلام ينبغي أن يهاب، مثل هذا اللفظ، لكن ليس بحجة ملزمة باعتبار أنه وجد منهم التساهل في نقل الإجماع، وجد من هؤلاء كلهم التساهل في نقل الإجماع، حتى قال الشوكاني: ودعاوى الإجماع التي ينقلها فلان وفلان تجعل طالب العلم لا يهاب الإجماع. لكن مع ذلك ينبغي هيبة مثل هذه الألفاظ؛ لأن المخالف فيه قليل جدًّا، والمسائل المنقوضة ليست بكثيرة، يعني هي موجودة لكن ليست بكثيرة.

طالب: لكن هل هناك أحد مع شدته أو حيطته في نقل الإجماع...

على كل المسألة ينقل على حسب علمه، فهو إذا لم يجد مخالفًا، قال: لا نعلم خلافًا، وأحيانًا يجزم فينقل الإجماع.

طالب: يعني ليس قصده التساهل؛ لأنه هو حد علمه.

حد علمه نعم، أحيانًا النووي ينقل الإجماع، ثم ينقل الخلاف بنفسه، إما ذهول أو لكونه لا يرى رأيًا مخالفًا وما أشبه ذلك.

طالب: ....

ابن عبد البر أقوى من ابن المنذر، وابن المنذر أقوى من النووي، النووي أكثرهم تساهلًا، ابن قدامة كذلك مثل ...

طالب: ابن عبد البر يا شيخ في كتابه التمهيد، وابن المنذر في كتاب سماه الإجماع.

نعم فيه ابن القطان له كتاب الإجماع، لكنه ما طبع، ولا ندري ما واقعه.

طالب: **"وقيل لجواز أن يطرأ لبعضهم ما يخالف اجتهاده فيرجع عنه، وأجيب بأنه لا يجوز له الرجوع عنه؛ لإجماعهم عليه، فإن قلنا: انقراض العصر شرط يعتبر في انعقاد الإجماع".**

الشرح يختلف، هذا شرح الفوزان أم هذا غير شرحنا؟ المحلي جلال الدين محلي؟

طالب: **"قول من ولد في حياتهم، وتفقه وصار من أهل الاجتهاد، ولهم على هذا القول أن يرجعوا عن ذلك الحكم الذي أدى اجتهادهم إليه. والإجماع..."**

عندك كلام صحيح؟ الطبعة الثانية؟ أعد أعد.

طالب: **"فإن قلنا: إن انقراض العصر شرط يعتبر في انعقاد الإجماع قول من ولد في حياتهم وتفقه وصار من أهل الاجتهاد".**

يرد عليهم قول، يقول: يرد عليه؟

طالب: ....

ماذا؟

طالب: ....

من المتن هذا؟

طالب: نعم من المتن.

نعم.

طالب: **"ولهم على هذا القول أن يرجع عن ذلك الحكم الذي أدى اجتهاده إليه، والإجماع يصح بقولهم وبفعلهم كأن يقونوا بجواز شيء أو يفعلوه".**

من غير نكير بينهم، فيسكت بعضهم، يسمى إجماعًا سكوتيًّا، وهو أضعف من الإجماع القولي.

طالب: **"فيدل فعلهم له على جوازه؛ لعصمتهم كما تقدم، وبقول البعض، وبفعل البعض، وانتشار ذلك القول أو الفعل، وسكوت الباقين عليه، ويسمى ذلك بالإجماع السكوتي. وقول الواحد من الصحابة ليس بحجة على غيره على القول الجديد، وفي القديم حجة؛ لحديث.."**

حجة إذا لم يوجد مخالف.

طالب: **لحديث: «أصحابي كالنجوم بأيهم اقتديتم اهتديتم».**

هذا شديد الضعف، ضعيف جدًّا.

يكفي يكفي بركة.

طالب: ....

إحداث قول ثالث مسألة خلافية بين أهل العلم؛ نظرًا لعدم وجود الإجماع، فالأكثر على جواز المخالفة، إحداث قول ثالث؛ لأنه ليس فيه إجماع، ونظرًا لعدم أو لاتفاقهم على هذين القولين واتفاقهم هذا ينفي ما عداهما قال بعضهم بأنه لا يجوز إحداث قول ثالث، مثله الأخذ بالأقل، هل يعد إجماعًا أو لا؟ يعني من قال: صلاة الوتر ثلاث عشرة، وقال آخر: خمس عشرة، وقال آخر: إحدى عشرة، هل قول الأقل يعد إجماعًا باعتبار أن كلهم يتفقون على إحدى عشر، والخلاف فيما زاد؟ الأخذ بالأقل يعد إجماعًا، الصحيح ليس بإجماع.

طالب: ....

لا لا تجوز لهم المخالفة، لا تجوز؛ لأنهم يرون الإجماع مقدم على النصوص؛ لأنه قطعي، لا يحتمل نسخًا ولا تأويلًا، لكن شرط أن يثبت أنه إجماع، لا يدعيه من يدعيه ويوجد مخالف، إذا وجد مخالف...

طالب: ....

إذا لم يوجد لا يجوز الخروج عنه.

طالب: ....

ولو كان معه دليل ولو كان.

طالب: ....

القولي المتأكد أنه لا خارق له.

طالب: قطعي؟

قطعي نعم.

طالب: ....

كيف؟ يرفع الخلاف؟

طالب: ....

المسألة خلافية، هل الإجماع يرفع الخلاف السابق أو لا؟ الصواب أنه لا يرفع؛ لأن الأقوال لا تموت بموت أصحابها.

طالب: الإجماع الفعلي، أحسن الله إليك.

السكوتي؟

طالب: السكوتي.

إجماع الفعلي من غير نكير لا شك أنه يعطي الحكم قوة، لكن ليس بمثابة الإجماع القولي.

طالب: ....

ماذا؟

طالب: نقربه قليلًا؟

كلامه ليس بواضح؟

طالب: " **واختلف في إنما هل تفيد الحصر أم لا، فقال الشيخ أبو إسحق الشيرازي والغزاليّ والكيا الهراسي والإمام فخر الدين: تفيد الحصر المشتمل على نفي الحكم عن غير المذكور، نحو: إنما قائم زيد أي لا عمرو، أو نفي غير الحكم عن المذكور نحو: إنما زيد قائم أي لا قاعد. وهل تفيده بالمنطوق أو بالمفهوم، قال البرماوي في شرح ألفيته: الصحيح أنه بالمنطوق، لأنه لو قال: ما له عليّ إلا دينار كان إقرارًا بالدينار، ولو كان مفهومًا لم يكن مقرًّا؛ لعدم اعتبار المفهوم بالأقارير اهـ. وممن صرّح بأنه منطوق أبو الحسين".**

أبو الحسن، أبو الحسن.

طالب: "**وممن صرّح بأنه منطوق أبو الحسن بن القطان والشيخ أبو إسحق الشيرازي والغزالي، بل نقله البلقيني عن جميع أهل الأصول من المذاهب الأربعة إلا اليسير كالآمدي، قال في اللامع: وقيل: الحصر من عموم المبتدأ باللام وخصوص خبره" .**

اللامع اللامع ماذا ؟ كتاب تتمته؟ اللامع الصريح الجامع للحديث الصحيح.

طالب: لمن هذا يا شيخ؟

ما قال لك البلقيني.

طالب: البلقيني؟ هذا طبع يا شيخ؟

لا ما طبع.

طالب: "**وقيل الحصر من عموم المبتدأ باللام وخصوص خبره على حد صديقي زيد؛ لعموم المضاف إلى المفرد وخصوص خبره، ففي الرواية".**

يعني تعريف جزئي الجملة يفيد الاختصاص، الشاعر وزيد يعني لا غيرهم.

طالب: "ففي الرواية الأخرى كما سبق بدون إنما، فالتقدير كل الأعمال بالنيات؛ إذ لو كان عمل بلا نية لم تصدق هذه الكلية، وأصل إنما إنّ التوكيدية دخلت عليها ما الكافة، وهي حرف زائد خلافًا لمن زعم أنها ما النافية، ولا يرد على دعوى الحصر نحو صوم رمضان بنيّة قضاء أو نذر حيث لم يقع له ما نوى لعدم قابلية المحل والصرورة في الحج ينويه للمستأجر".

نعم الصرورة الذي لم يحج إذا أهل بالحج عن مؤجره لا ينعقد على المؤجر، وإنما ينعقد عن نفسه، ولا يرد هذا على قوله، وإنما لكل امرئ ما نوى.

طالب: "**والصرورة في الحج ينويه للمستأجر، فلا يقع إلا للناوي؛ لأن نفس الحج وقع، ولو كان لغير المنوي له. والفرق بينه وبين نيّة القضاء أو النذر في رمضان، حيث لا يصح أصلًا؛ لأن التعيين ليس بشرط في الحج فيحرم مطلقًا**".

يحرم مطلقًا نعم، ويحرم بما أحرم به فلان، وكل هذا صحيح؛ لأن النية في الحج ليست قوتها مثل قوة النية في الصلاة والصيام.

طالب: "**وكذا لو أحرم بنفله وعليه فرضه انصرف للفرض؛ لشدة اللزوم**".

ينقلب فرضًا.

طالب: "**إذا لم يقبل ما أحرم به انصرف إلى القابل. نعم لو أحرم بالحج قبل وقته انعقد عمرة على الراجح؛ لانصرافه إلى ما يقبل، وهذا بخلاف ما لو أحرم بالصلاة قبل وقتها عالمًا لا تنعقد، وأما إزالة النجاسة حيث لا تفتقر إلى نية فلأنها من قبيل التروك، نعم تفتقر لحصول الثواب كتارك الزنا، إنما يثاب بقصد أنه تركه؛ امتثالًا للشرع**".

نعم التروك لا تحتاج إلى نية، ومنها إزالة النجاسة؛ لأنها من باب التروك، قد يقول قائل: الصوم من باب التروك لماذا يحتاج إلى نية؟ الصوم من باب التروك، فكيف يحتاج إلى نية؟ ونحن نقول: التروك لا تحتاج إلى نية.

طالب: يا شيخ لأنه ورد فيه النص.

نص ماذا ؟

طالب: نص لزوم النية في الصوم.

تبييت؟

طالب: تبييت نعم.

لا هل الصيام عبادة وجودية أو عدمية؟

طالب: ....

يعني هل أنت بصيامك توجد شيئًا، أو تترك أشياء؟ نعم توجد أو تترك؟ تترك، فهو من باب التروك، فيرد على من يطلق أن التروك لا يحتاج إلى نية، ويرد على الأفعال، وأنها تحتاج إلى نية، أخذ الزكاة من الممتنع يقول: أنت مجزئ، ولو لم ينوِ فلا يطالب بها مرة ثانية.

طالب: ....

نعم؟ الصيام فيها النص الخاص «لا صيام لمن لم يبيت النية من الليل».

طالب: ....

هو باعتبار المجاهدة الأولى يثاب عليها نظيره من يتلذذ بالعبادة، من يأتي للعبادة كأفضل من أن يذهب على فراشه ما فيها أدنى مشقة عليه، وشخص تشق عليه العبادات، أيهما أكثر أجرًا؟ أيهما؟

طالب: الذي تشق عليه.

لا، ما يلزم، لا، لا، هذاك ما وصل إلى هذه المرتبة إلا بعد ما شقت عليه، وجاهد نفسه، فوصل إلى هذه المرتبة وإلا فمن يتلذذ بالعبادة أكمل.

طالب: ....

ماذا؟

طالب: أقول من يصل إلى هذه المرتبة يا شيخ.

وصل وصل أقوام.

طالب: "**وكذلك نحو القراءة والأذان والذكر لا يحتاج إلى نية؛ لصراحتها إلا لغرض الإثابة. وخروج هذا ونحوه عن اعتبار النية فيها إما بدليل آخر، فهو من باب تخصيص العموم أو لاستحالة دخولها**".

فالنية لا تحتاج إلى نية لماذا؟ النية عبادة، لكنها لا تحتاج إلى نية؛ لأنه يلزم عليه التسلسل، هذه النية تحتاج إلى نية، والنية الثانية تحتاج إلى نية، والثالثة إلى آخره، فإلى ما لا نهاية، والتسلسل في الماضي ممنوع، التسلسل في المستقبل ممنوع أم سائغ؟

طالب: ....

مثل ماذا؟

طالب: دوام نعيم أهل الجنة.

نعم دوام نعيم أهل الجنة وعذاب أهل النار هذا تسلسل حوادث، لكنه في المستقبل، فهو جائز نظيره ماذا؟ في الأحكام؟ تسلسل في المستقبل؟

طالب: تجديد النية مع العزم.

لكن تجديد النية واحدة حتى يأتي عمل آخر له نيته.

طالب:..................................

لا لا تسلسل عمل واحد يتسلسل إلى ما لا نهاية.

طالب: ....

أن تسجد باستمرار؟ لا لا.

طالب: ....

نعم؟ ماذا فيه؟

طالب: ....

لا لا هذا على مذهب من يرى أن الاستغفار الأول ذنب، فيحتاج إلى استغفار.

طالب: يا شيخ عبادة معينة يعني...

نعم يلزم عليها عبادة مثلها.

طالب: ....

الحمد ماذا؟

طالب: حمد الله سبحانه وتعالى.

قل الشكر، الشكر نعمة تحتاج إلى شكر، والشكر الثاني أيضًا نعمة تحتاج إلى شكر، فلا يزال العبد شاكرًا إلى ما لا نهاية.

طالب: "**فإن النية فيهما محال. أما النية فلأنها لو توقفت على نية أخرى توقفت الأخرى على أخرى، ولزم التسلسل أو الدور وهما محُالان. وأما معرفة الله تعالى..**"

ما معنى التسلسل؟

طالب: ....

على شيء نفسه أم على غيره؟

طالب: الشكر يترتب على الشكر وهو يترتب...

نعم؟

طالب: ....

الآن هذا الشيء مترتب على نفسه أو على غيره إلى ما لا نهاية؟

طالب: ....

على غيره، بخلاف الدور ترتيب شيء على شيء مترتب عليه، يعني زيد يترتب على عمرو وعمرو يترتب على زيد، مثل قول الشاعر:

لولا مشيبي ما جفا لولا جفاه لم أشب

ما يستطيع أحد أن يبين الأول من الثاني؛ لأن الجفاء مبني على الشيب، والشيب مبني على الجفا.

طالب: ....

لا هذه لها نهاية.

طالب: ....

كيف؟

طالب: ....

تسلسل الحوادث غير الدور.

طالب: "**وأما معرفة الله تعالى فلأنها لو توقفت على النية مع أن النية قصد المنوي بالقلب، لزم أن يكون عارفًا بالله تعالى قبل معرفته، وهو محال، والأعمال جمع عمل، وهو حركة البدن بكله أو بعضه، وربما أطلق على حركة النفس، فعلى هذا يقال العمل إحداث أمر قولًا كان أو فعلًا بالجارحة أو بالقلب، لكن الأسبق إلى الفهم الاختصاص بفعل الجارحة لا نحو النية، قاله**

ابن دقيق العيد، قال: ورأيت بعض المتأخرين من أهل الخلاف خصّه بما لا يكون قولًا، قال: وفيه نظر ولو خصص بذلك لفظ الفعل لكان أقرب من حيث استعمالها متقابلين، فيقال: الأقوال والأفعال ولا تردد عندي في أن الحديث يتناول الأقوال أيضًا اهـ.

وتعقبه صاحب جمع العدة بأنه: إن أراد بقوله: ولا تردد عندي أن الحديث يتناول الأقوال أيضًا باعتبار افتقارها إلى النية، بناء على أن المراد إنما صحة الأعمال، فممنوع بل الأذان والقراءة ونحوهما تتأدّى بلا نية. وإن أراد باعتبار أنه يُثاب على ما ينوي منها، ويكون كاملًا فمسلم، ولكنه مخالف لما رجحه من تقدير الصحة."

لا شك أن النية ليست لازمة لكل شيء من العبادات والعادات، لكن هي لابد منها للثواب على العمل، يعني العمل غير المنوي لا ثواب فيه، وقد لا يصح كما في أصول العبادات ومقاصدها لكن العادات لا يشترط لها نية، قضاء الحقوق وأداء الضمانات والغصوب كلها لا تحتاج إلى نية، لكن مع النية يثاب على الصحيح، إذا نوى العادة بها التقرب والتقوي على طاعة الله أثيب عليها، التروك أيضًا لا تحتاج إلى نية، لكن إذا نوى بها التقرب إلى الله سبحانه وتعالى انقلبت إلى عبادة.

طالب: **"ولكنه مخالف لما رجحه من تقدير الصحة. فإن قلت: لم عدل عن لفظ الأفعال إلى الأعمال؟ أجاب الخويّي ".**

الخُوِّيي بيائين نعم ماذا فيه؟ تعرف ناظم الخويي على ابن الصلاح؟

طالب: ....

نعم

طالب: ....

لا الخويي ظاهر ما فيه إشكال.

طالب: : **"بأن الفعل هو الذي يكون زمانه يسيرًا ولم يتكرّر، قال تعالى: {أَلَمْ تَرَ كَيْفَ فَعَلَ رَبُّكَ بِأَصْحَابِ الْفِيلِ} [الفيل: 1] وتبين لكم كيف فعلنا بهم، حيث كان إهلاكهم في زمان يسير، ولم يتكرر بخلاف العمل، فإنه الذي يوجد من الفاعل في زمان مديد بالاستمرار والتكرار . قال الله تعالى: {الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ} [البقرة: 25] طلب منهم العمل الذي يدوم ويستمر ويتجدد كل مرة ويتكرر لا نفس الفعل. قال تعالى: {فَلْيَعْمَلِ الْعَامِلُون} [الصافات: 61]، ولم يقل يفعل الفاعلون، فالعمل أخص. ومن ثم قال: الأعمال، ولم يقل الأفعال؛ لأن ما يندر من الإنسان لا يكون بنية لا أن كل عمل تصحبه نية. وأما العمل فهو ما يدوم عليه الإنسان ويتكرر منه فتعتبر النية اهـ. فليتأمل.**

والباء في بالنيات تحتمل المصاحبة والسببية، أي الأعمال ثابت ثوابها بسبب النيات، ويظهر أثر ذلك في أن النية شرط أو ركن، والأشبه عند الغزاليّ أنها شرط؛ لأن النية في الصلاة مثلًا تتعلق بها فتكون خارجة عنها، وإلاّ لكانت متعلقة بنفسها ".

هي شرط باعتبارها أنها خارج الماهية، والمطلوب استمرارها، ويجب استصحاب حكمها، وإن لم يجب استصحاب ذكرها، يعني لا يلزم استصحاب ذكرها في جميع العبادة، لكن الواجب والمشترط استصحاب حكمها بأن لا ينوي ما يقطع هذه العبادة.

طالب: "**والأشبه عند الغزاليّ أنها شرط؛ لأن النية في الصلاة مثلًا تتعلق بها، فتكون خارجة عنها، وإلاّ لكانت متعلقة بنفسها وافتقرت إلى نية أخرى، والأظهر عند الأكثرين أنها من الأركان، والسببية صادقة مع الشرطية، وهو واضح؛ لتوقف المشروط على الشرط، ومع الركنية؛ لأنه بترك جزء من الماهية تنتفي الماهية. والحق أن إيجادها ذاكرًا في أوّله ركن، واستصحابها حكمًا بأن تعرى عن المنافي شرط كإسلام الناوي وتمييزه وعلمه بالمنوي، وحكمها الوجوب، ومحلها القلب، فلا يكفي النطق مع الغفلة. نعم يستحب النطق بها**".

ماذا؟

طالب: ....

إيجادها مقارنة للعبادة شرط واستصحاب واستمرار، واستصحاب ذكرها سنة، واستصحاب حكمها شرط تبع لأصلها، هذا هو المحرر في المسألة، أما ذكرها والنطق بها لا شك أنه بدعة لم يثبت عنه –عليه الصلاة والسلام– ولا عن صحابته، وإن قالوا بسنيته، لكن الصواب أنه بدعة.

طالب: "**نعم يستحب النطق بها؛ ليساعد اللسان القلب، ولئن سلمنا أنه لم يرو عنه –صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ– ولا عن أحد من أصحابه النطق بها، لكنا نجزم بأنه –عليه الصلاة والسلام– نطق بها؛ لأنه لا شك أن الوضوء المنوي مع النطق به أفضل، والعلم الضروري حاصل بأن أفضل الخلق لم يواظب على ترك الأفضل طول عمره، فثبت أنه أتى بالوضوء المنوي مع النطق**".

استدلال باطل.

طالب: "**ولم يثبت عندنا أنه أتى بالوضوء العاري عنه. والشك لا يعارض اليقين، فثبت أنه أتى بالوضوء المنوي مع النطق**".

لا شك أنه أتى بالضوء المنوي مع عدم النطق، نطق يخالف ما تقرر في الشرع، أتعلمون الله بدينكم؟

طالب: "**والمقصود بها تمييز العبادة عن العادة أو تمييز رتبها، ووقتها أوّل الفرض كأوّل غسل جزء من الوجه في الوضوء، فلو نوى في أثناء غسل الوجه كفّه وجب إعادة المغسول منه قبلها، وإنما لم يوجبوا المقارنة في الصوم؛ لعسر مراقبة الفجر. وشرط النية الجزم فلو**

توضأ الشاك بعد وضوئه في الحدث احتياطًا فبان محدثًا لم يجز؛ للتردد في النية بلا ضرورة، بخلاف ما إذا لم يبن محدثًا".

يبِن يعني ما لم يظهر.

طالب: "**بخلاف ما إذا لم يبِن محدثًا فإنه يجزئه للضرورة. وإنما صح وضوء الشاك في طهره بعد تيقن حدثه مع التردد؛ لأن الأصل بقاء الحدث. بل لو نوى في هذه إن كان محدثًا فعن حدثه، وإلا فتجديد صح أيضًا، وإن تذكر. نقله النووي في شرح المهذب عن البغوي، وأقرّه**".

يكفي يكفي بركة.

اللهم صل على محمد.

طالب: ....

نعم لا بد.

نفسه الشرط.

بسم الله الرحمن الرحيم

إرشاد الساري
لشرح صحيح البخاري

معالي الشيخ الدكتور
عبد الكريم بن عبد الله الخضير
عضو هيئة كبار العلماء
وعضو اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

تاريخ المحاضرة:		المكان:	

الطالب: بسم الله الرحمن الرحيم.

قال المصنف -رحمه الله تعالى- : "وهذا الحديث أحد الأحاديث التي عليها مدار الإسلام. قال أبو داود".

حديث الأعمال بالنيات.

طالب: "**قال أبو داود: يكفي الإنسانُ**

الإنسانَ.

يكفي الإنسانَ لدينه أربعة أحاديث: "«الأعمال بالنيات»، و«من حسن إسلام المرء تركه ما لا يعنيه» و«لا يكون المؤمن مؤمنًا حتى يرضى لأخيه ما يرضى لنفسه»، و«الحلال بيّن والحرام بيّن». وذكر غيره غيرها. وقال الشافعي وأحمد: إنه يدخل فيه ثلث العلم. قال البيهقي: إذ كسب العبد".

عُمْدَةُ الدِّينِ عِنْدَنَا كَلِمَاتٌ أَرْبَعٌ مِنْ قَوْلِ خَيْرِ الْبَرِيَّة
اتَّقِ الشُّبُهَاتِ وَازْهَدْ وَدَعْ مَا لَيْسَ يَعْنِيكَ وَاعْمَلَنَّ بِنِيَّة

طالب: "**وقال الشافعي وأحمد: إنه يدخل فيه ثلث العلم. قال البيهقي: إذ كسب العبد إما بقلبه أو بلسانه أو ببقية جوارحه. وعن الشافعي أيضًا أنه يدخل فيه نصف العلم، ووجه بأن للدين ظاهرًا وباطنًا، والنية متعلقة بالباطن، والعمل هو الظاهر. وأيضًا فالنية عبودية القلب، والعمل عبودية الجوارح. وقد زعم بعضهم أنه متواتر وليس كذلك؛ لأن الصحيح أنه لم يروه عن النبي -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -".**

بل هو فرد مطلق في أوله فرد مطلق من طبقات الإسناد قريب، نعم اشتهر في الطبقة الخامسة حتى قيل: إنه رواه يحيى بن سعيد أكثر من سبع مئة.

طالب: "**لأن الصحيح أنه لم يروه عن النبي -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- إلا عمر، ولم يروه عن عمر إلا علقمة، ولم يروه عن علقمة إلا محمد بن إبراهيم، ولم يروه عن محمد بن إبراهيم إلا يحيى بن سعيد الأنصاري، وعنه انتشر. فقيل: رواه عنه أكثر من مائتي راوٍ، وقيل: سبعمائة، من أعيانهم مالك والثوري".**

لكن الحافظ بن حجر يشكك في هذا العدد السبع مئة يقول: إنه من بداية الطلب يجمع طرق الحديث فلم يقدر على تكميل المئة، ابن سعيد الأنصاري الهروي شيخ الإسلام هو الذي قال: روى عن يحيى بن سعيد أكثر من سبع مئة.

طالب: "**من أعيانهم مالك والثوري والأوزاعي وابن المبارك والليث بن سعد وحماد بن زيد وسعيد وابن عيينة، وقد ثبت عن أبي إسماعيل الهروي الملقب بشيخ الإسلام أنه كتبه عن سبعمائة رجل أيضًا من أصحاب يحيى بن سعيد، فهو مشهور بالنسبة إلى آخره غريب**

بالنسبة إلى أوله، نعم المشهور ملحق بالمتواتر عند أهل الحديث، غير أنه يفيد العلم النظري إذا كانت طرقه متباينة سالمة من ضعف الرواة ومن التعليل".

نعم يفيد القطع إذا كان له طرق سالمة متباينة، سالمة من الضعف والعلل، وهذه من القرائن التي تحتف بخبر الواحد.

طالب: "**والمتواتر يفيد العلم الضروري، ولا تشترط فيه عدالة ناقليه، وبذلك افترقا. وقد توبع علقمة والتيمي ويحيى بن سعيد على روايتهم. قال ابن مندة: هذا الحديث رواه عن عمر غير علقمة ابنه عبد الله وجابر وأبو جحيفة وعبد الله بن عامر بن ربيعة وذو الكلاع وعطاء بن يسار وناشرة بن سمي وواصل بن عمرو الجذامي ومحمد بن المنكدر، ورواه عن علقمة**".

لكنه لا يصح إلا عن علقمة.

طالب: "**ورواه عن علقمة غير التيمي سعيد بن المسيب ونافع مولى ابن عمر، وتابع يحيى بن سعيد على روايته عن التيمي محمد بن محمد أبو الحسن الليثي وداود بن أبي الفرات ومحمد بن إسحق بن يسار وحجاج بن أرطأة وعبد ربه بن قيس الأنصاري.**

ورواة إسناده هنا ما بين كوفي ومدني، وفيه تابعي عن تابعي يحيى ومحمد التيمي، أو ثلاثة إن قلنا: إن علقمة تابعي، وهو قول الجمهور. وصحابي عن صحابي إن قلنا: إن علقمة صحابي. وفيه الرواية بالتحديث والإخبار والسماع والعنعنة.

وأخرجه المؤلف في الإيمان والعتق والهجرة والنكاح والأيمان والنذور وترك الحيل، ومسلم والترمذي والنسائي وابن ماجة وأحمد والدارقطني وابن حبان والبيهقي، ولم يخرجه مالك في موطئه، وبقية مباحثه تأتي -إن شاء الله تعالى- في محالها".

لكن هو مخرج في الموطأ من رواية محمد بن الحسن.

طالب: "**وقد رواه من الصحابة غير عمر، قيل: نحو عشرين صحابيًّا، فذكره الحافظ أبو يعلى**".

نعم؟

طالب: يا شيخ أحسن الله إليك، الذي يجمع رواية الموطأ محمد بن الحسن ويحيى وأبو مصعب.

ماذا فيهم؟

طالب: تكفيه هذه الروايات.......؟

ست عشر رواية أو أكثر.

طالب: ما تكفيه الثلاثة هذه؟

في كل رواية ما لا يوجد في الأخرى.

طالب: **وقد رواه من الصحابة غير عمر، قيل: نحو عشرين صحابيًّا، فذكره الحافظ أبو يعلى القزويني في كتابه الإرشاد من رواية مالك عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن أبي**

سعيد الخدري عن النبي -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-: «الأعمال بالنيات»، ثم قال: هذا حديث غير محفوظ عن زيد بن أسلم بوجه، فهذا ما أخطأ فيه الثقة. ورواه الدارقطني في أحاديث مالك التي ليست في الموطأ وقال: تفرد به عبد المجيد عن مالك، ولا نعلم من حدّث به عن عبد المجيد غير نوح بن حبيب.

رَوْح رَوْح

طالب: "**قال: تفرد به عبد المجيد عن مالك، ولا نعلم من حدّث به عن عبد المجيد غير رَوْح بن حبيب وإبراهيم بن محمد العتقي، وقال ابن مندة في جمعه لطرق هذا الحديث: رواه عن النبي -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- غير عمر سعد بن أبي وقاص، وعليّ بن أبي طالب، وأبو سعيد الخدري، وعبد الله بن مسعود، وأنس، وابن عباس، ومعاوية، وأبو هريرة، وعبادة بن الصامت، وعتبة بن عبد السلمي، وهلال بن سُوَيد، وعقبة بن عامر، وجابر بن عبد الله، وأبو ذر، وعتبة بن المنذر، وعقبة بن مسلم، وعبد الله بن عمر اهـ.**

وقد اتُفِق على أنه لا يصح مسندًا إلا من رواية عمر إشارة إلى أن من أراد الغنيمة صحح العزيمة، ومن أراد المواهب السنيّة أخلص النية، ومن أخلص الهجرة ضاعف الإخلاص أجره، فمن كانت هجرته إلى الله ورسوله فهجرته إلى الله ورسوله، إنما تنال المطالب على قدر همة الطالب، إنما تدرك المقاصد على قدر عناء القاصد. على قدر أهل العزم تأتي العزائم".

بركة بركة.

بسم الله الرحمن الرحيم

إرشاد الساري
لشرح صحيح البخاري

معالي الشيخ الدكتور
عبد الكريم بن عبد الله الخضير
عضو هيئة كبار العلماء
وعضو اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

تاريخ المحاضرة:		المكان:	

نعم ما يخالف ما يخالف إن كان الباقي قليلًا يعني ما الباقي؟ أين وقف الآن؟

طالب: قسم ....

كانها ورقة واحدة ما تسوى، نعم ما قرأ العنوان أقسام، إذًا هذا وجه التدليس.

طالب: ....

هذا تابع تابع.

طالب:.................

طالب: "**وبالسند إلى المؤلف قال: حدثنا عبد الله بن يوسف التِّنِّيسي المنزل الدمشقي الأصل المتوفى سنة ثمان عشرة ومائتين، وفي يوسف تثليث السين مع الهمز وتركه**".

تثليث السين مثل يونس تثليث النون، يوسَف ويوسِف ويوسُف مع الهمز وترك تكون ستًّا.

طالب: "**ومعناه بالعبرانية جميل الوجه قال: أخبرنا**".

وهو كذلك، يوسف -عليه السلام- أجمل الناس وجهًا.

طالب: "**(قال: أخبرنا مالك) هو ابن أنس الأصبحي إمام دار الهجرة بل إمام الأئمة المتوفى سنة تسع وسبعين ومائة**".

نجم السنن.

طالب: **(عن هشام بن عروة) بن الزبير بن عوام القرشي التابعي المتوفى سنة خمس وأربعين ومائة ببغداد عن أبيه عن عبد الله عروة المدني أحد الفقهاء السبعة المتوفى سنة أربع وتسعين (عن عائشة) بالهمز، وعوام المحدثين يبدلونها ياءً.**

عايشة.

الطالب: أم المؤمنين -رضي الله عنها- قال الله تعالى.

طالب: ....

عايشة؟ ماذا يمنع؟ تسهيل، التسهيل ما فيه شيء، لكن قد تحذف الهمزة من غير إبدالها فيقال: عاشة، هذا لفظ عوام الناس، وأحيانًا يحذفون الألف مع إبدال الهمزة ياءً ويقولون: عيشة، على كل الأمر فيه سعة.

طالب: كل هذه الألفاظ صحيحة عائشة وعايشة؟

أين؟ أصلها عائشة، المحدثين يبدلون الهمزة أو الياء بالهمزة فتكون عايشة.

الطالب: أحسن الله إليك، "قال الله تعالى: {وَأَزْوَاجُهُ أُمَّهَاتُهُمْ} [سورة الأحزاب:6] أي في الاحترام والإكرام والتوقير والإعظام وتحريم نكاحهن، لا في جواز الخلوة والمسافرة، وتحريم نكاح بناتهن، وكذا النظر في الأصح. وبه جزم الرافعي، وإن سمى بعض العلماء بناتهنّ أخوات المؤمنين كما هو منصوص الشافعي في المختصر، فهو من باب إطلاق العبارة لا إثبات

الحكم، قال في الفتح: وإنما قيل للواحدة منهن أم المؤمنين للتغليب وإلا فلا مانع من أن يقال لها أم المؤمنات على الراجح".

على الراجح، وإن كان جاء عن عائشة -رضي الله عنها- قالت: أنا أم رجالكم، ولست أم نسائكم.

الطالب: "**وحاصله أن النساء يدخلن في جمع المذكر السالم تغليبًا، ولكن صح عن عائشة- رضي الله عنها- أنها قالت: أنا أم رجالكم لا أم نسائكم، قال ابن كثير: وهو أصح الوجهين والله أعلم**".

أصح الوجهين أنها ليست بأم للنساء، وإن صحح ابن حجر عكسه.

الطالب: "**وتوفيت عائشة بنت أبي بكر الصديق بعد الخمسين إما**".

سبع أو ثمان أو تسع والراجح.

الطالب: **إما سنة خمس أو ست أو سبع أو ثمان في رمضان، وعاشت خمسًا وستين سنة.**

الراجح يا شيخ؟

الظاهر أنه صلى عليها أبو هريرة في آخر أيامه.

الطالب: "وتوفي عنها رسول الله -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- وهي بنت ثماني عشرة، وأقامت في صحبته تسع، وقيل: ثمان سنين وخمسة أشهر، ولعائشة في البخاري مائتان واثنان وأربعون حديثًا. (أن الحرث بن هشام) بغير ألف بعد الحاء في الكتابة تخفيفًا".

تخفيفًا تكتب بدون ألف وتنطق بألف حارث، إسماعيل أيضًا كذلك، إسحاق كذلك تكتب بغير ألف.

طالب: أحسن الله إليك يا شيخ، لو كتبت بألف خطأ؟

لا، ليس خطأ، هو الأصل.

الطالب: "**المخزومي أحد فضلاء الصحابة ممن أسلم يوم الفتح المستشهد في فتح الشام سنة خمس عشرة (رضي الله عنه سأل رسول الله -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْه وسلم- يحتمل أن تكون عائشة حضرت ذلك فيكون من مسندها، وأن يكون الحارث أخبرها بذلك، فيكون من مرسل الصحابة**".

فيكون حينئذ من مسند الحارث حذف فيكون مرسل الصحابة، عائشة تحكي شيئًا لم تشهده على هذا في سقط، لكنه مرسل صحابي، وحكم الوصل على الصواب.

الطالب: **وهو محكوم بوصله عند الجمهور، (فقال: يا رسول الله كيف يأتيك الوحي)؟ أي صفة الوحي نفسه أو صفة حامله أو ما هو أعم من ذلك، وعلى كل تقدير فإسناد الإتيان إلى الوحي مجاز؛ لأن الإتيان حقيقة من وصف حامله، (فقال رسول الله -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-) بالفاء قبل القاف**".

فالوحي يؤتى به ولا يأتي.

الطالب: **فقال رسول الله -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- بالفاء قبل القاف، ولأبوي ذر والوقت وابن عساكر قال رسول الله -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- (أحيانًا) أي أوقاتًا وهو نصب على الظرفية وعامله (يأتيني) مؤخر عنه أي يأتيني الوحي إتيانًا (مثل صلصلة الجرس) أو حالًا، أي يأتيني مشابها صوته صلصلة الجرس وهو بمهملتين مفتوحتين بينهما لام ساكنة والجرس بالجيم والمهملة الجلجل الذي يعلق في رؤوس الدواب، قيل: والصلصلة المذكورة صوت الملك بالوحي، وقيل: صوت حفيف أجنحة الملك. والحكمة في تقدمه أن يقرع سمعه الوحي".**

تهيؤ.

الطالب: أحسن الله إليك "فلا يبقى فيه متسع لغيره (وهو أشده عليّ)، وفائدة هذه الشدة ما يترتب على المشقة من زيادة الزلفى ورفع الدرجات".

طالب: ....

ماذا؟

طالب: ....

نعم بلفظ السند بلفظ الحديث، من لفظ الحديث ينظر بالموازنة بين الرواة، لأبي ذر أرجح الروايات رواية الصحيح، لأبي ذر وأبي الوقت أرجح الروايات.

طالب: قال ابن عساكر، ابن عسكر له رواية؟

له رواية نعم ومرموز لها بالسين.

طالب: ....

نعم.

الطالب: **"(فيفصم عني) الوحي والملك، بفتح المثناة التحتية وسكون الفاء وكسر المهملة، كذا لأبي الوقت من فصم يفصم من باب ضرب يضرب، والمراد قطع الشدة أي يقلع وينجلي ما يغشاني من الكرب والشدة، ويروى فيفصم بضم الياء وكسر الصاد من أفصم المطر إذا أقلع، رباعي، قال في المصابيح: وهي لغة قليلة، وفي رواية أخرى في اليونينية: فيفصم بضم أوله".**

على البناء للمجهول.

الطالب: أحسن الله إليك **"فيفصم بضم أوله وفتح ثالثه مبنيًّا للمفعول والفاء عاطفة والفصم القطع من غير بينونة".**

بخلاف القصم فإنه قطع مع بينونة.

الطالب: **"فكأنه قال: إن الملك يفارقني ليعود إليّ (وقد وعيت) بفتح العين أي فهمت وجمعت وحفظت (عنه) عن الملك (ما قال) أي القول الذي قاله فحذف العائد، وكل من الضميرين المجرور والمرفوع يعود على الملك المفهوم مما تقدم. فإن قلت: صوت الجرس مذموم لصحة النهي عنه كما في مسلم وأبي داود وغيرهما، فكيف يشبه به ما يفعله الملك به؟".**

يعني كيف يشبه المحمود بالمذموم؟

الطالب: "مع أن الملائكة تنفر عنه؟ أجيب: بأنه يلزم من التشبيه تساوي المشبه بالمشبه به في الصفات كلها، بل يكفي اشتراكهما في صفة ما. والمقصود هنا بيان الجنس، فذكر ما ألف السامعون سماعه تقريبًا لإفهامهم. والحاصل أن الصوت له جهتان: جهة قوّة وجهة طنين، فمن حيث القوّة وقع التشبيه به ومن حيث الطنين وقع التنفير عنه. وقال الإمام فضل الله التوربشتي بضم الفوقية وسكون الواو بعدها راء فموحدة مكسورتان".

التوربشتي هذا صاحب الميسر شرح المصابيح.

الطالب: "ثم شين معجمة ساكنة ففوقية مكسورة، لما سئل –عليه الصلاة والسلام– عن كيفية الوحى، وكان من المسائل العويصة التي لا يماط نقاب التعزز عن وجهها لكل أحد، ضرب لها في الشاهد مثلاً بالصوت المتدارك الذي يسمع ولا يفهم منه شيء، تنبيهًا على أن إتيانها يرد على القلب في هيبة الجلال وأبّهة الكبرياء، فتأخذ هيبة الخطاب حين ورودها بمجامع القلب، ويلاقي من ثقل القول ما لا علم له به بالقول مع وجود ذلك، فإذا سرّي عنه وجد القول المنزل بينًا ملقى في الروع واقعًا موقع المسموع، وهذا معنى فيفصم عني وقد وعيت. وهذا الضرب من الوحي شبيه بما يوحى إلى الملائكة على ما رواه أبو هريرة– رضي الله عنه– عن النبي –صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ–، قال: «إذا قضى الله في السماء أمرًا ضربت الملائكة بأجنحتها خضعانًا لقوله كأنها سلسلة على صفوان، فإذا فزع عن قلوبهم قالوا: ماذا قال ربكم؟ قال: الحق وهو العليّ الكبير» اهـ.

وقد روى الطبراني وابن أبي عاصم من حديث النوّاس بن سمعان مرفوعًا: «إذا تكلم الله بالوحي أخذت السماء رجفة».

خضعًا

الطالب: "«خضعًا شديدة من خوف الله تعالى، فإذا سمع أهل السماء صعقوا وخرّوا سجّدًا فيكون أوّلهم يرفع رأسه جبريل فيكلمه الله من وحيه بما أراد فينتهي به إلى الملائكة، كلما مر بسماء سأله أهلها ماذا قال ربنا قال الحق فينتهي به حيث أمره الله من السماء والأرض».

وروى ابن مردويه عن ابن مسعود مرفوعًا: «إذا تكلم الله بالوحي يسمع أهل السماء صلصلة كصلصلة السلسلة على الصفوان فيفزعون»، وعند ابن أبي حاتم عن العوفي عن ابن عباس وقتادة أنهما فسّرا آية {إِذَا فُزِّعَ عَنْ قُلُوبِهِمْ} [سبأ: 23] بابتداء إيحاء الله إلى محمد –صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ– بعد الفترة التي كانت بينه وبين عيسى. وفي كتاب العظمة لأبي الشيخ عن وهيب بن الورد".

وَرْد وَرْد.

الطالب: "**وفي كتاب العظمة لأبي الشيخ عن وهيب بن الورد قال: بلغني أن أقرب الخلق من الله تعالى إسرافيل، العرش على كاهله، فإذا نزل الوحي دلي لوح من تحت العرش فيقرع جبهة إسرافيل، فينظر فيه فيدعو جبريل فيرسله، فإذا كان يوم القيامة أُتِي به ترعد فرائصه فيقال: ما صنعت فيما أدى إليك اللوح؟ فيقول: بلغت جبريل، فيُدعى جبريل ترعد فرائصه فيقال: ما صنعت فيما بلغك إسرافيل؟ فيقول: بلغت الرسل الأثر الخ.**

على أن العلم بكيفية الوحي".

طالب: ....

ما، يلزم؟ هذا فيه انقطاع ظاهر.

طالب: كتاب العظمة في ماذا يا شيخ؟

كتاب العظمة فيما يتعلق بالله -سبحانه وتعالى- المقصود أن فيه مظنة الضعيف هنا ورد، باقٍ كلام؟

طالب: ....

طويل؟

طالب: ....

لكن متسلسل لا يمكن الوقوف عليه؟

طالب: ....

بعيد؟

طالب: ....

هاته.

الطالب: "**على أن العلم بكيفية الوحي سر من الأسرار التي لا يدركها العقل، وسماع الملك وغيره من الله تعالى ليس بحرف أو صوت**".

والصواب أنه حرف وصوت، الصواب أن الله -سبحانه وتعالى- يتكلم متى شاء بحرف وصوت يسمع.

الطالب: "**بل يخلق الله تعالى للسامع علمًا ضروريًّا، فكما أن كلامه تعالى ليس من جنس كلام البشر فسماعه الذي يخلقه لعبده ليس من جنس سماع الأصوات، وإنما كان هذا الضرب من الوحي أشد على النبي -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- من غيره؛ لأنه كان يردّ فيه من الطبائع البشرية إلى الأوضاع الملكية، فيوحي إليه كما يوحي إلى الملائكة كما ذكر في حديث أبي هريرة وغيره، بخلاف الضرب الآخر الذي أشار إليه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- بقوله: (وأحيانًا يتمثل).**

يكفي يكفي.

تمثيل المحمود بالمذموم من وجه دون وجه يعني مثل ما تقول أو تسأل عن بناية مسجد، تقول مثل بناية البنك الفلاني، المسجد محمود، والبنك مذموم على صفته القائمة، لكن وجه الشبه من وجه آخر، مثله أيضًا وجه النهي عن البروك كبروك البعير مع الأمر بوضع اليدين قبل الركبتين، هذا لا ينافي هذا، إنما المنهي عنه البروك المشابه لبروك البعير في القوة والشدة وإثارة الغبار وتفريق الحصى، والمأمور به وضع اليدين قبل الركبتين وهو مجرد وضع، وليس مجرد رمي وبروك بحيث يثير غبارًا، ويفرق حصى، كما يفعل البعير، وجه الشبه من وجه دون وجه.

طالب: ....

التوربشتي هذا صاحب مصابيح السنة، البغوي مشهور معروف.

بسم الله الرحمن الرحيم

إرشاد الساري
لشرح صحيح البخاري

معالي الشيخ الدكتور
عبد الكريم بن عبد الله الخضير
عضو هيئة كبار العلماء
وعضو اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

تاريخ المحاضرة:		المكان:	

قال المصنف -رحمه الله تعالى- : "وبه قال حدثنا، ولأبي ذر وحدثنا بواو العطف يحيى".

بالإسناد السابق الذي يروي به الصحيح.

طالب: "**يحيى أبو زكريا (ابن بكير) بضم الموحدة تصغير بكر، القرشي المخزومي المصري، المتوفى سنة إحدى وثلاثين ومائتين، ونسبه المؤلف لجده؛ لشهرته به واسم أبيه عبد الله**".

اسم أبيه عبدُ الله.

طالب: "**واسم أبيه عبد الله، (قال: حدّثنا الليث) بالمثلثة ابن سعد بن عبد الرحمن الفَهمي عالم أهل مصر من تابعي التابعين، قال أبو نعيم: أدرك نيفًا وخمسين من التابعين القلقشندي**".

الْقَلْقَشَنْدِي، قلقشندة من مصر معروفة، تعرفها؟

طالب: أما بالنسبة لي ما أعرف أنها بلد.................

طالب: "**المولود سنة**".

طالب: النقشبندي...

لا النقشبندي طريقة.

طالب: "**المولود سنة ثلاث أو أربع وتسعين، المتوفى في شعبان سنة خمس وسبعين ومائة، وكان حنفي المذهب فيما قاله ابن خلكان**".

ابن خِلِّكَان يقال إنه حنفي المذهب، لكن بعيد.

طالب: "**لكن المشهور أنه مجتهد. وقد روينا عن الشافعي أنه قال: الليث أفقه من مالك إلا أن أصحابه لم يقوموا به**".

ضيعوه ضيعوه.

طالب: "**وفي رواية عنه ضيعه قومه. وقال يحيى بن بكير: الليث أفقه من مالك، ولكن كانت الخظوة لمالك**".

الحظوةُ لمالك.

طالب: ولكن كانت الحظوة لمالك.

درهم من حظوة خير من قنطار علم -الله المستعان-.

طالب: **"(عن عقيل) بضم العين المهملة".**

الإمام مالك دعم من قبل الولاة، فاشتهر مذهبه وانتشر، وهذه إرادة الله -سبحانه وتعالى- لعل مرد ذلك الإخلاص، الحظوة لها دور، ربيع شيخ الإمام مالك هو الذي يقول: درهم من حظوة خير من قنطار علم، هو شيخ الإمام مالك، ربيع يتوسد رداءه بالمسجد والناس يتزاحمون على مالك، وهو ما عنده أحد، وهو شيخه.

طالب: هذا واقع الآن.

طالب: **(عن عُقيل) بضم العين المهملة وفتح القاف مصغرًا، ابن خالد بن عَقيل بفتح العين، الأيليّ بفتح الهمزة وسكون المثناة التحتية، القرشيّ الأمويّ، المتوفى سنة إحدى وأربعين ومائة، (عن ابن شهاب) أبي بكر محمد بن مسلم بن عبيد الله بن عبد الله بن شهاب الزهري المدنيّ تابعيّ صغير، ونسبه المؤلف كغيره إلى جدّه الأعلى لشهرته به، (عن عروة بن الزبير) بالتصغير، (عن عائشة أم المؤمنين- رضي الله عنها- (أنها قالت: أول ما بدىء به) بضم الموحدة وكسر الدال (رسول الله -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- من الوحي) إليه (الرؤيا الصالحة في النوم)، وهذا الحديث يحتمل أن يكون من مراسيل الصحابة".**

عائشة لم تدرك القصة، عائشة ما ولدت في وقت القصة، يحتمل أن يكون الرسول -عليه الصلاة والسلام- حدثها بذلك.

طالب: أحسن الله إليك، "فإن عائشة لم تدرك هذه القصة، لكن الظاهر أنها سمعت ذلك منه- صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- لقولها قالها قال: فأخذني فغطني، فيكون قولها أول ما بدىء به حكاية ما تلفظ به النبي -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-، وحينئذ فلا يكون من المراسيل. وقوله: من الوحي أي".

وعلى تقدير أنه مرسل مرسل الصحابي حجة، أما الذي أرسله الصحابي فحكمه الوصل على الصواب.

طالب: كل هذه الألفاظ صحيحة عائشة وعايشة؟

طالب: **"وقوله: من الوحي أي من أقسام الوحي، فمِن للتبعيض. وقال أبو عبد الله القزاز: ليست الرؤيا من الوحي ومِن لبيان الجنس. وقال الأبّي نعم هي كالوحي في الصحة؛ إذ لا مدخل للشيطان فيها. وفي رواية مسلم كالمصنف في رواية معمر ويونس"** .

في رواية؟

طالب: **"وفي رواية مسلم كالمصنف في رواية معمر ويونس الصادقة وهي التي ليست فيها ضَغَث" كذا يا شيخ".**

أو ضِغْثٌ؟ واحد الأضغاث.

طالب: أحسن الله إليك يا شيخ **"وهي التي ليست فيها ضغث".**

واحد الأضغاث.

طالب: **"وذكر النوم بعد الرؤيا المخصوصة به؛ لزيادة الإيضاح والبيان، أو لدفع وهم من يتوهم أن الرؤيا تطلق على رؤية العين، فهو صفة موضحة، أو لأن".**

الفعل رأى، والمصدر رؤية إذا كانت بصرية، ورؤيا إذا كانت في المنام، ورأي إذا كانت بالعقل نعم فعل واحد والمصادر مختلفة.

طالب: **"أو لأن غيرها يسمى حِلمًا".**

حِلم أم حُلم؟

طالب: "**أو لأن غيرها يسمى حُلمًا أو تخصيص دون السيئة والكاذبة المسماة بأضغاث الأحلام، وأهل المعاني يسمونها صفة فارقة. وكانت مدة الرؤيا ستة أشهر فيما حكاه البيهقي. وحينئذ فيكون ابتداء النبوّة بالرؤيا حصل في شهر ربيع وهو شهر مولده**".

نعم يكون على بدئ الوحي بالرؤيا على رأس الأربعين، وحينئذ إذا قلنا: إن الرؤيا ستة أشهر، ومدة الوحي ثلاث وعشرون سنة تكون نسبة الستة أشهر إلى الثلاث والعشرين ستة وأربعين، واحد على ستة وأربعين، على هذا يتجه ما قاله بعضهم من أن الرؤيا هو حديث، لكن توجيه الحديث على هذا تطبيق الحديث على ما ذكرنا متجه أن الرؤيا جزء من ستة وأربعين جزءًا من النبوة؛ لأنه أوحي للنبي -عليه الصلاة والسلام- من طريق الرؤيا مدة ستة أشهر، واثنين وعشرين سنة ونص بالوحي المنزل.

طالب: ستة وأربعين يا شيخ من واحد على مئة؟

لا واحد على ستة وأربعين.

طالب: يعني أقل من واحد أو أزيد من واحد، واحد ونصف إلا قليلًا؟

ماذا؟

طالب: من مئة.

أكثر من اثنين بالمئة، واحد على ستة وأربعين.

طالب: "**واحترز بقوله من الوحي عما رآه من دلائل نبوّته من غير وحي كتسليم الحجر عليه كما في مسلم، وأوّله مطلقًا ما سمعه من بحيرا الراهب كما في الترمذي بسند صحيح. (فكان) بالفاء للأصيلي ولأبوي ذر والوقت وابن عساكر وفي نسخة للأصيلي: وكان أي النبي -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- (لا يرى رؤيا) بغير تنوين (إلا جاءت مثل فلق الصبح) كرؤياه**".

كان لا يرى رؤيا في روايتهم وكان.

طالب: "**كرؤياه دخول المسجد الحرام، ومثل نصب بمصدر محذوف، أي إلاّ جاءت مجيئًا مثل فلق الصبح، والمعنى أنها شبيهة له في الضياء والوضوح أو التقدير مشبهة ضياء الصبح، فيكون النصب على الحال، وعبر بفلق الصبح؛ لأن شمس النبوّة قد كانت مبادئ أنوارها الرؤيا، إلى أن ظهرت أشعتها وتم نورها، والفلق: الصبح. لكنه لما كان مستعملاً في هذا المعنى وغيره أضيف إليه للتخصيص والبيان إضافة العام إلى الخاص. وعن أمالي الرافعي حكاية خلاف أنه أوحي إليه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- شيء من القرآن في النوم أولاً. وقال: الأشبه أن القرآن نزل كله يقظة، ووقع في مرسل عبد الله بن أبي بكر بن حزم عند الدولابي ما يدل على أن الذي كان يراه عليه الصلاة والسلام هو جبريل. ولفظه أنه قال لخديجة بعد أن**

أقرأه جبريل: {اقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ}: «أرأيتك الذي كنت أحدثك أني رأيته في المنام هو جبريل استعلن»، وإنما ابتدىء عليه الصلاة والسلام بالرؤيا؛ لئلا يفجأه الملك".

توطيد للنفس.

طالب: "**لئلا يفجأه الملك ويأتيه بصريح النبوّة بغتة فلا تحتمل القوى البشرية، فبدئ بأوائل خصال النبوة. (ثم حُبِّب إليه الخلاء) بالمد مصدر بمعنى الخلوة أي الاختلاء وهو بالرفع نائب عن الفاعل، وعبر بحبب المبني لما لم يسم فاعله؛ لعدم تحقق الباعث على ذلك، وإن كان كلٌّ من عند الله".**

ما يدرى ما المحبب إليه، لعله أشار عليه أحد، يمكن أنه استحسنه من تلقاء نفسه فحبب، للجهل بالفاعل بُني للمفعول.

طالب: "**أو تنبيهًا على أنه لم يكن من باعث البشر، وإنما حُبب إليه الخلوة؛ لأن معها فراغ القلب والانقطاع عن الخلق؛ ليجد الوحي منه متمكنًا كما قيل: فصادف قلبًا خاليًا فتمكّنا .وفيه تنبيه على فضل العزلة؛ لأنها تريح القلب من أشغال الدنيا وتفرغه لله تعالى، فيتفجر منه ينابيع الحكمة، والخلوة: أن يخلو عن غيره بل وعن نفسه بربه، وعند ذلك يصير خليقًا بأن يكون قالبه ممرًّا لواردات علوم الغيب، وقلبه مقرًّا لها. وخلوته -عليه الصلاة والسلام- إنما كانت لأجل التقرب لا على أن النبوّة مكتسبة. (وكان) -عليه الصلاة والسلام-**

طالب: يا شيخ.............

نعم.

طالب: يقول: وفيه الخلوة مقدمة على اجتماع الناس أو كذا .

الخلطة نعم.

طالب: الخلطة نعم، وفي حديث عن النبي -صلى الله عليه وسلم- بالمعنى يا شيخ ما أذكره اللفظ أنه يأتي زمان خير للإنسان أن يجلس بشغف الجبال ومثل هكذا.

«يوشك أن يكون خير مال المسلم غنم يتبع بها شعف الجبال».

طالب: نعم، وحديث آخر: « الذي يخالط الناس ويصبر على آذاهم خير له من.. »، كيف نجمع بين هذه المسألة؟

الناس متفاوتون؛ من الناس من يتأثر ولا يؤثر، مثل هذا يقال له: اعتزل، يخشى عليه أن يتأثر بما حوله من المنكرات، ووجوده في الناس مثل عدمه ما له أثر، مثل هذا العزلة خير له، شخص يخالط الناس وينفعهم، ولا يتأثر بما يدور حوله يقال له: هذا خير له يخالط الناس.

طالب: يا شيخ فيه مسألة فرعية على هذه الآن بعض المشايخ الفضلاء يؤثر الخلوة بنفسه فيه حتى يستطيع أن يعبد ربه إذا قيل له مثلاً شارك بمحاضرات أو شارك بندوات في موسم من مواسم الخير قال: لا أنا أريد أن أستغل هذا الموسم لأتعبد أو لأفرغ لعبادة ربي.

الإنسان أعرف بنفسه، أدرى بظروفه، وأعرف بنفسه.

طالب:....................

ما يلزم ما يلزم، الإنسان أعرف بنفسه، لذلك بعض الصحابة سأل عن أفضل الأعمال فقيل له: الصلاة، بعضهم قيل له: الجهاد، قيل له... الناس يتفاوتون، بعض الناس قيل له: الحج المبرور بعض الناس قيل ل:ه الزكاة بعض الناس وجه للأعمال المتعدية".

طالب: يعني وجه الجمع بين الحديثين تفاوت الناس؟

نعم بلا شك.

طالب: "**(وكان) -عليه الصلاة والسلام- (يخلو بغار حراء)**".

بعض الشباب في رمضان على سبيل المثال ينزوي بمسجد، ويلازم القرآن، المنكرات تعج بها الأسواق، أليس من الأفضل أن يذهب إلى الأسواق في هذه الليالي، وينكر ما تعج به الأسواق من منكرات؟ يعني لو نوجه كل الشباب إلى هذا، ألا يوجد من هؤلاء الشباب من لو انعزل وقرأ أحصن له وأحسن له من لو راح يمكن أن يفتن؟ أليس كذلك؟ بعضهم يفتن، كل إنسان أعرف بظروفه وأدرى بنفسه.

طالب: " **(وكان) -عليه الصلاة والسلام- (يخلو بغار حراء) بكسر الحاء المهملة وتخفيف الراء وبالمد، وحكى الأصيلي**" .

لذلك بعض الناس يقال له: لا تروح للأماكن التي تجتمع فيها الناس ولو مكة، لا تروح، مسجد الحي عندك أفضل لك، وبعضهم لو رحت لمكة تنزوي لا تطوف لوجود بعض المنكرات من تبرج النساء ويتعرض لفتنة، وهو لا يصبر، لكن ما فيه شك أن الناس متفاوتون، من الشباب من يشعرون بتعدٍّ ولا شك أن هذا أفضل إذا وجد من غير تأثر، ويرجع إلى القاعدة التي ذكرناها في أول الأمر قضية التأثر والتأثير.

طالب: "**وحكى الأصيلي فتحها والقصر، وعزاها في القاموس للقاضي عياض، قال: وهي لغية، وهو مصروف إن أُريد المكان، وممنوع إن أريد البقعة، فهي أربعة: التذكير والتأنيث والمد والقصر**".

ومثله قُبَاء.

طالب:......................

لغية تصغير لغة، يعني لغة للنزاع وأفراد من القبائل.

طالب: "**كذا حكم قباء، وقد نظم بعضهم أحكامها في بيت فقال:**

حرا وقبا ذكّر وأنّثهما معًا... ومدّ أو اقصر واصرفن وامنع الصرفا

وحراء جبل بينه وبين مكة نحو ثلاثة أميال على يسار الذاهب إلى منى والغار نقب فيه.

(فيتحنث فيه) بالحاء المهملة وآخره مثلثة، والضمير المنفصل عائد إلى مصدر يتحنث، وهو من الأفعال التي معناها السلب أي اجتناب فاعلها".

يلقي الحنث.

طالب: **"أي اجتناب فاعلها لمَصْدَرِها، مثل تأثم وتحوّب إذا اجتنب الإثم والحوب، أو هي بمعنى يتحنف بالفاء أي يتبع الحنيفية دين إبراهيم، والفاء تبدل ثاءً، (وهو التعبد الليالي ذوات العدد)".**

هذا مدرج، كلام الزهري في تفسير التحنث، التحنث هو التعبد.

طالب: **"(وهو التعبد الليالي ذوات العدد) مع أيامهن، واقتصر عليهن للتغليب؛ لأنهن أنسب للخلوة."**

الليل أنسب للخلوة من النهار، فيعبر به وإن كان النهار تابعًا له.

طالب: **"ووصف الليالي بذوات العدد؛ لإرادة التقليل كما في قوله تعالى: {دَرَاهِمَ مَعْدُودَةٍ} [يوسف: 20]، أو للكثرة لاحتياجها إلى العدد، وهو المناسب للمقام، وهذا التفسير للزهري أدرجه في الخبر كما جزم به الطيبي. ورواية المصنف من طريق يونس عنه في التفسير تدل على الإدراج، والليالي نصب على الظرفية متعلق بقوله يتحنث، لا بالتعبد؛ لأن التعبد لا تشترط فيه الليالي بل مطلب التعبد.**

وذوات نصب بالكسرة صفة الليالي، وأبهم العدد؛ لاختلافه بالنسبة إلى المدد التي يتخللها مجيئه إلى أهله، وأقل الخلوة ثلاثة أيام. وتأمل ما للثلاثة في كل مثلث من التكفير والتطهير والتنوير، ثم سبعة أيام ثم شهر؛ لما عند المؤلف ومسلم: جاورت بحراء شهرًا، وعند ابن إسحاق أنه شهر رمضان.

قال في قوت الإحياء: ولم يصح عنه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- أكثر منه، نعم روى الأربعين سوار بن مصعب، وهو متروك الحديث. قاله الحاكم وغيره، وأما قوله تعالى: {وَوَاعَدْنَا مُوسَى ثَلَاثِينَ لَيْلَةً وَأَتْمَمْنَاهَا بِعَشْرٍ} [الأعراف: 142] فحجة للشهر، والزيادة إتمامًا للثلاثين حيث استاك أو أكل فيها كسجود السهو، فقوي تقييدها بالشهر وأنها سُنّة".

وأنها سُنَّة.

طالب: يا شيخ ما قوت الأحياء؟

فيه قوت القلوب لأبي طالب المكي له صلة وثيقة بإحياء الغزالي، باعتبار أنه كله مفرغ في الإحياء، القوت كله مفرغ في الإحياء، القوت متقدم على الإحياء، أما قوت الإحياء فما أدري والله؟

طالب:.......................

وعلقت في قلبك –لا حول ولا قوة إلا بالله–

طالب: "**نعم الأربعون ثمرة نتاج النطفة علقة فمضغة فصورة والدر في صدفه. إن قلت: أمر الغار قبل الرسالة فلا حكم؟ أجيب بأنه أوّل ما بدئ به -عليه الصلاة والسلام- من الوحي الرؤيا الصالحة، ثم حُبب إليه الخلاء فكان يخلو بغار حراء كما مرّ. فدلّ على أن الخلوة حكم مرتب على الوحي؛ لأن كلمة ثم للترتيب، وأيضًا لو لم تكن من الدين لنهى عنها، بل هي ذريعة لمجيء الحق وظهوره مبارك عليه وعلى أمته تأسّيًا وسلامة من المناكير وضررها، ولها شروط مذكورة في محلها من كتب القوم.**

فإن قلت: لمِ خصّ حراء بالتعبد فيه دون غيره؟ قال ابن أبي جمرة: لمزيد فضله على غيره، لأنه منزوٍ مجموع لتحنثه وينظر منه الكعبة المعظمة، والنظر إليها عبادة، فكان له -عليه الصلاة والسلام- فيه ثلاث عبادات: الخلوة والتحنث والنظر إلى الكعبة.

وعند ابن إسحاق أنه كان يعتكف شهر رمضان، ولم يأت التصريح بصفة تعبده -عليه الصلاة والسلام- ، فيحتمل أن عائشة أطلقت على الخلوة بمجردها تعبدًا، فإن الانعزال عن الناس ولا سيما من كان على باطل من جملة العبادة، وقيل: كان يتعبد بالتفكر".

يتفكر في مخلوقات الله الاستدلال بها عليه، أو هو مجرد انكفائه عن مجامع الناس التي لا تسلم من الشرور والآثام، ومحافلهم مملؤوة بالمنكرات، فمجرد البعد عنها عبادة.

طالب: أحسن الله إليكم، النظر إلى الكعبة ما صح هذا؟

ما قرأت فيه شيئًا؟ ثلاثة ثلاثة النظر إليهن عبادة.

طالب: كم؟

ثلاثة أشياء.

طالب: النظر إليها عبادة؟

نعم ماذا؟

طالب:... الخضرة.

والوجه الحسن ما شاء الله عليك، الماء والخضرة والوجه الحسن صح؟

طالب: ما أدري.

عبادة سبحان الله ! أما الثلاثة المصحف نعم والكعبة والوالد، جاءت في الآثار، وإن كان فيه مقال.

طالب: صحيح يا شيخ؟

لا لا لا يلزم بصحتها.

طالب: "**(قبل أن ينزع) بفتح أوّله وكسر الزاي**".

من ابن أبي جمرة؟ هذاك أبو جمرة نصر بن عمران هذاك تابعي، هذا ابن أبي عمرة مختصر البخاري له شرح عليه، مطبوع المختصر.

طالب:.....................

يعني هل نقل منها شيء؟ ما أعرف والله، الخلاف هل نزل شيء من القرآن أثناء هذه الرؤيا أو لم ينزل؟ الظاهر لا.

طالب: أحسن الله إليك "(قبل أن ينزع) بفتح أوّله وكسر الزاي".

يكفي يكفي بركة.

بسم الله الرحمن الرحيم

إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري

معالي الشيخ الدكتور
عبد الكريم بن عبد الله الخضير
عضو هيئة كبار العلماء
وعضو اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

تاريخ المحاضرة:		المكان:	

"قوله: قبل أن ينزِع بفتح أوّله وكسر الزاي أي يحن ويشتاق ويرجع إلى أهله عياله. (ويتزود لذلك) برفع الدال في اليونينية لأبوي ذر والوقت عطفًا على يتحنث".

وليست عطف على ينزِع لأنه يختل المعنى إذا عطفت على ينزِع.

طالب: **"عطفًا على يتحنث، أي يتخذ الزاد للخلوة أو التعبد. (ثم يرجع إلى خديجة) -رضي الله عنها- (فيتزود لمثلها) أي لمثل الليالي، وتخصيص خديجة بالذكر بعد أن عبر بالأهل يحتمل أنه تفسير بعد الإبهام، أو إشارة إلى اختصاص التزوّد بكونه من عندها دون غيرها، وفيه: أن الانقطاع الدائم عن الأهل ليس من السُّنّة؛ لأنه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- ".**

لابد من الرجوع إلى الأهل لقضاء حوائجهم وتأنيسهم، أما الذي ينقطع عنهم فهذا ليس من السنة، الرسول -عليه الصلاة والسلام- خلا بربه، وقضى حاجة أهله، ورجع إليهم.

طالب: **لأنه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- لم ينقطع في الغار بالكلية، بل كان يرجع إلى أهله لضروراتهم ثم يخرج لتحنثه . (حتى جاءه) الأمر (الحق) وهو الوحي، (وهو في غار حراء، فجاءه الملك) جبريل يوم الاثنين لسبع عشرة خلت من رمضان وهو ابن أربعين سنة كما رواه ابن سعد. وفاء فجاءه تفسيرية كهي".**

فجاءه أو فجئه؟

طالب: عندي بالألف.

روايتان.

طالب: **"وفاء فجاءه تفسيرية كهي في قوله تعالى: {فَتُوبُوا إِلَى بَارِئِكُمْ فَاقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ} [البقرة: 54] وتفصيلية أيضًا؛ لأن المجيء تفصيل للمجمل الذي هو مجيء الحق. (فقال) له (اقرأ) يحتمل أن يكون هذا الأمر لمجرد التنبيه والتيقظ لما سيلقى إليه، وأن يكون على بابه من الطلب، فيُستدل به على تكليف ما لا يطاق في الحال، وإن قدر عليه بعد".**

نعم أمره بالقراءة وليس بقارئ تكليف بما لا يطاق، لكن قد يقال: إن هذا ليس القصد من التكليف في بداية الأمر، وإنما يقصد منه التهيؤ.

طالب: **"(قال) عليه الصلاة والسلام ولأبوي ذر والوقت قلت: (ما أنا بقارئ). وفي رواية: ما أحسن أن أقرأ. فما نافية واسمها أنا وخبرها بقارئ وضعف كونها استفهامية بدخول الباء في خبرها" .**

مثل ليس، ما أنا بقارئ أنا لست بقارئ، ما استفهامية، ما أنا بقارئ ما أنا قارئ؟ يعني ماذا أقرأ؟ وبعضهم يقول: إنها امتناعية امتنع عن القراءة.

طالب: **"وضعف كونها استفهامية بدخول الباء في خبرها وهي لا تدخل على ما الاستفهامية. وأجيب بأنها استفهامية بدليل رواية أبي الأسود في مغازيه".**

ماذا أقرأ؟

طالب: "**عن عروة أنه قال: كيف أقرأ؟ وفي رواية عبيد بن عمير عند ابن إسحاق: ماذا أقرأ؟ وبأن الأخفش جوّز دخول الباء على الخبر المثبت، قال ابن مالك في بحسبك**".

الأخفش ما اسمه؟

طالب: ....

كيف؟

طالب: ....

وأوسط الأخفش ثلاثة عشر ليس ثلاثة، ثلاثة عشر، إذا أطلق فالمقصود به من؟

طالب: ....

إذا أطلق الأخفش فالمراد به الأوسط، هل تركت سعيد بن مسعدة؟

طالب: ....

ما يصير فيه صغير وأوسط وأكبر؟

طالب: هم ثلاثة فقط.

وبينهم؟ صلاة الوسطى لازم يكون فيه أولى ووسطى وأخيرة؟ ما بينهن شيء؟

طالب: ....

نعم.

طالب: "**قال ابن مالك في بحسبك زيد إن زيدًا مبتدأ مؤخر؛ لأنه معرفة، وحسبك خبر مقدّم؛ لأنه نكرة، والباء زائدة فيه. وفي مرسل عبيد بن عمير أنه -عليه الصلاة والسلام- قال: «أتاني جبريل بنمط من ديباج فيه كتاب، فقال: اقرأ. قلت: ما أنا بقارئ». قال السهيلي، وقال بعض المفسرين أن قوله تعالى: {الم (1) ذَلِكَ الْكِتَابُ لَا رَيْبَ فِيهِ} [البقرة: 1، 2] إشارة إلى الكتاب الذي جاء به جبريل -عليه السلام- حين قال له اقرأ. (قال) -عليه الصلاة والسلام- : (فأخذني) جبريل (فغطني) بالغين المعجمة ثم المهملة أي ضمني وعصرني**".

بدل الطاء تاء فغتني وغمني فغمني أو فضمني، روايات.

طالب: "**عند الطبري: فغتني بالمثناة الفوقية بدل الطاء وهو حب النفس. (حتى بلغ مني الجهد) بفتح الجيم ونصب الدال أي بلغ الغط مني الجهد أي غاية وسعي، فهو مفعول حذف فاعله. وفي شرح المشكاة أن المعنى على النصب أن جبريل بلغ في الجهد غايته، وتعقبه التوربِشتي بأنه يعود**".

بكسر الراء التوربِشتي شارح المصابيح.

طالب: كسر الراء والباء، أحسن الله إليك.

الميسر شرح المصابيح ليس شرح المشكاة.

طالب: ....

نعم لها شروح شرح المرقاة والمرعاة والطيبي.

طالب: "**وتعقبه التوربشتي بأنه يعود المعنى إلى جبريل غطه حتى استفرغ قوته وجهد جهده بحيث لم تبقَ فيه بقية، قال: وهذا قول غير سديد، فإن البنية البشرية لا تستدعي استنفاد القوة الملكية لا سيما في مبدأ الأمر، وقد دلت القصة على أنه اشمأز من ذلك، وداخله الرعب، وحينئذ فمن رواه بالنصب فقد وهم.**

وأجاب الطيبي بأن جبريل في حال الغط لم يكن على صورته الحقيقية التي تجلى له بها عند سدرة المنتهى، فيكون استفراغ جهده بحسب الصورة التي تجلى له بها وغطه، وحينئذ فمضمحل الاستبعاد. انتهى.

ويروى الجهد بالضم والرفع أي بلغ مني الجهد مبلغه فهو فاعل بلغ. (ثم أرسلني) أي أطلقني. (فقال: اقرأ. قلت) ولأبوي ذر والوقت والأصيلي: فقلت: (ما أنا بقارىء فأخذني فغطني الثانية حتى بلغ مني الجهد) بالفتح والنصب وبالضم والرفع كسابقه. (ثم أرسلني فقال: اقرأ. فقلت: ما أنا بقارىء، فأخذني فغطني الثالثة)، وهذا الغط؛ ليفترغ عن النظر إلى أمور الدنيا، ويقبل بكنيته إلى ما يلقى إليه. وكرره للمبالغة، واستدل به على أن المؤدب لا يضرب صبيًّا أكثر من ثلاث ضربات. وقيل: الغطة الأولى ليتخلى عن الدنيا، والثانية ليتفرغ لما يوحى إليه، والثالثة للمؤانسة. ولم يذكر الجهد هنا، نعم هو ثابت عنده في التفسير -كما سيأتي إن شاء الله تعالى- وعدّ بعضهم هذا من خصائصه عليه الصلاة والسلام؛ إذ لم يناقل عن أحد من الأنبياء -عليهم الصلاة والسلام- أنه جرى له عند ابتداء الوحي إليه مثله.

(ثم أرسلني فقال: اقرأ باسم ربك الذي خلق).

قال الطيبي: هذا أمر بإيجاد القراءة مطلقًا، وهو لا يختص بمقروء دون مقروء، فقوله: باسم ربك حال. أي اقرأ مفتتحًا باسم ربك، أي قل بسم الله الرحمن الرحيم. وهذا يدل على أن البسملة مأمور بها في ابتداء كل قراءة. وقوله: ربك الذي خلق، وصف مناسب مُشعِر بعلية الحكم بالقراءة".

بعليّة العلة سبب القراءة.

طالب: "**وقوله: ربك الذي خلق، وصف مناسب مُشعِر بعليَّة الحكم بالقراءة. والإطلاق في قوله خلق أوّلاً أو لا؟- كذا يا شيخ-؟ أولاً على منوال يعطي ويمنع، وجعله توطئة لقوله: {خَلَقَ الْإِنْسَانَ مِنْ عَلَقٍ}** ".

خلق خلق الإنسان مرتين.

"**وجعله توطئة لقوله: {خَلَقَ الْإِنْسَانَ مِنْ عَلَقٍ (2) اقْرَأْ وَرَبُّكَ الْأَكْرَمُ} الزائد في الكرم على كل كريم، وفيه دليل للجمهور أنه أوّل ما نزل. روى الحافظ أبو عمرو الداني من حديث ابن**

عباس -رضي الله تعالى عنهما-: أوّل شيء نزل من القرآن خمس آيات إلى {مَا لَمْ يَعْلَمْ}. وفي المرشد أوّل ما نزل من القرآن هذه السورة في نمط، فلما بلغ جبريل هذا الموضع {مَا لَمْ يَعْلَمْ} طوى النمط، ومن ثم قال القرّاء: إنه وقف تام. وقال: من علق، فجمع، ولم يقل من علقة؛ لأن الإنسان في معنى الجمع. وخص الإنسان بالذكر من بين ما يتناوله الخلق؛ لشرفه.

(فرجع بها) أي بالآيات (رسول الله -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-) إلى أهله حال كونه (يرجف) بضم الجيم يخفق ويضطرب (فؤاده) قلبه أو باطنه".

الرواية الأخرى بوادره.

طالب: "**(فؤاده) قلبه أو باطنه أو غشاؤه لما فجأه من الأمر المخالف للعادة والمألوف، فنفر طبعه البشري وهاله ذلك، ولم يتمكن من التأمل في تلك الحالة؛ لأن النبوّة لا تزيل طباع البشرية كلها.**"

بسم الله الرحمن الرحيم

إرشاد الساري
لشرح صحيح البخاري

معالي الشيخ الدكتور
عبد الكريم بن عبد الله الخضير
عضو هيئة كبار العلماء
وعضو اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

تاريخ المحاضرة:		المكان:	

الطالب: اللهم صل على محمد وعلى آله وصحبه.

قال المصنف –رحمه الله تعالى– : "**(فقال له) عليه السلام (ورقة: يا ابن أخي ماذا ترى؟ فأخبره رسول الله –صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ– خبر ما) وللأصيلي وأبي ذر عن الكشميهني: بخبر ما (رأى، فقال له ورقة: هذا الناموس) بالنون والسين المهملة، وهو صاحب السرّ كما عند المؤلف في أحاديث الأنبياء –عليهم الصلاة والسلام–، وقال ابن دريد: هو صاحب سرّ الوحي والمراد به جبريل –عليه الصلاة والسلام–، وأهل الكتاب يسمونه الناموس الأكبر (الذي نزل الله على موسى)، زاد الأصيلي: صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ونزل بحذف الهمزة يستعمل فيما نزل نجومًا، وللكشميهني: أنزل الله، ويستعمل فيما نزل**" .

نزل دفعة واحدة.

طالب: "**ويستعمل فيما نزل جملة، وفي التفسير أنزل مبنيًّا للمفعول. فإن قلت: لمَ قال**".

ما التفسير هذا؟

طالب: كتب الشيخ كتاب الصحيح.

كتب التفسير من صحيح البخاري.

طالب: "**إن قلت: لم قال موسى ولم يقل عيسى مع كونه**".

مع كونه نصرانيًّا.

طالب: "**مع كونه أي ورقة نصرانيًّا؟ أجيب بأن كتاب موسى مشتمل على أكثر الأحكام، وكذلك كتاب نبينا –عليه الصلاة والسلام– بخلاف عيسى، فإن كتابه أمثال ومواعظ، أو قاله تحقيقًا للرسالة؛ لأن نزول جبريل على موسى متفق عليه عند أهل الكتابين**".

بين اليهود والنصارى، بينما نزوله على عيسى مختلف فيه عند اليهود، لكن لا عبرة بهذا الاختلاف.

طالب: طيب يا شيخ، الحكمة التي ذكرها تنطبق على قوله تعالى عن الجن: {إنا سمعنا كتابا أنزل من بعد موسى} لماذا لم يقولوا: من بعد عيسى؟ لنفس الحكمة؟

هم ما أمروا باتباع عيسى، فلعل هؤلاء الذين قالوا بهذا الكلام ما سمعوا به، لا شك أن رسالة موسى أكثر انتشارًا وأكثر مرتبة. وشريعته ضياء كما جاء وصفها أقوى من شريعة عيسى من جهة، وشريعة عيسى –عليه السلام– أشبه ما تكون بالمكمل.

طالب: يا شيخ، في كتب النصارى عندهم العهد القديم والعهد الجديد، العهد الجديد هو توراة موسى–عليه السلام–؟

والجديد؟

طالب: عيسى، كتاب عيسى.

هم عندهم الأسفار وأشياء كثيرة.

طالب: ما الباعث على تعدد هذه الأسفار...؟

أصلاً ليست محفوظة من التبديل، كل واحد مجدد عندهم اتخذ توراة خاصة، ويتخذ إنجيل، ولذلك تجد إنجيل برنابة وإنجيل متى ويوحنا وكذا.

طالب: لكن ما وقف على نسخة من الإنجيل أو من التوراة؟

غير محرف؟

طالب: لا، أقرب إلى الصحيح.

لا ما يمكن، ما يمكن، هي متفاوتة، إنجيل برنابة أقرب.

طالب: لكن محرف.

فيه تحريف، لكن أقل الأحوال أنه فيه إثبات نبوة محمد –عليه الصلاة والسلام–، ولذلك طبعه الشيخ محمد رشيد رضا.

طالب: ....

نعم طبع الإنجيل.

طالب: ....

ما دام فيه إثبات نبوة محمد فهو حجة على النصارى.

طالب: بالنسبة لكتاب التوراة ....

محرفة نعم، التحريف موجود {يُحَرِّفُونَ الْكَلِمَ عَنْ مَوَاضِعِهِ} [سورة المائدة:13] هذا القسم هذا بحد ذاته ما حرف، ولا يؤمن أنهم بعد هذه الحادثة مسحوا الآية أو حرَّفوها؛ لأن التوراة ليست مضمونة، حفظها ليس بمضمون، وكل حفظها إليهم، بما استحفظوا من كتاب الله، فلم يحفظوها، لكن في القرآن: {وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ} [سورة الحجر:9]، لا يمكن أن يتطرق إليه خلل.

ولذا جاء شخص إلى هارون الرشيد يهودي، فعرض عليه الإسلام، فما أسلم، فنسخ ثلاث نسخ من التوراة كل وحدة تختلف عن الأخرى، ونزل بهن السوق وباعهن كلهن راح، هذا اليهودي، ونسخ ثلاث نسخ من الإنجيل كل واحدة تختلف عن الأخرى، فنزل بها في أسواق النصارى فبيعت، نزل بثلاثة مصاحف، كل واحد يختلف اختلافًا يسيرًا جدًّا عن الثاني فما مشى منها لا الصواب ولا الخطأ، كلها رُدَّت إليه، وهذا من حفظ القرآن. ثم بعد سنة بعد ما انتهى مشروعه هذا جاء إلى هارون الرشيد فأعلن إسلامه، فقال: لماذا؟ العام الماضي طلبنا منك أن تسلم قال هذا الذي حصل، وهذا أمر واضح {بما استحفظوا} يعني وكل إليهم حفظه، فما حفظوا، وفي القرآن {إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ}.

طالب: ....

كيف؟

طالب: ....

إنجيل برنابا أو كلمة نحوها، والله ما أدري ما لي عناية بهذه الأمور.

طالب: "**أو قاله تحقيقًا للرسالة؛ لأن نزول جبريل على موسى متفق عليه عند أهل الكتابين بخلاف عيسى، فإن كثيرًا من اليهود ينكرون نبوّته، وفي رواية الزبير بن بكار بلفظ عيسى، (يا ليتني فيها) أي في مدة النبوة أو الدعوة، وجعل أبو البقاء المنادى محذوفًا أي يا محمد، وتُعِّقب بأن قائل ليتني قد يكون وحده، فلا يكون معه منادى كقول مريم: {يَا لَيْتَنِي مِتُّ} [مريم: 23]، وأجيب بأنه قد يجوز أن يجرد من نفسه نفسًا فيخاطبها، كأن مريم قالت: يا نفسي ليتني متُّ، وتقديره هنا ليتني**".

على كل حال دخول حرف النداء خاص بالأسماء، فإذا دخل الحرف على حرف فلا بد من تقدير اسم، إذا دخل حرف على فعل لا بد من تقدير اسم، ف{يا ألا يسجدوا} قراءة لا بد من تقدير اسم ألا يا هؤلاء اسجدوا.

طالب: "**وتقديره هنا ليتني أكون في أيام الدعوة، (جذعًا) بفتح الجيم المعجمة، وبالنصب خبر كان مقدرة**".

الجيم تحتاج إلى أن يقال: معجم؟

طالب: "**والمعجمة**".

لأن جذعًا ما يحتاج أن يقال: معجمة لماذا؟ سبحان الله؟!

طالب: ....

لكن قال: والمعجمة بفتح الجيم والمعجمة، كيف؟

طالب: الذال جذَع.

معروف أن المعجمة الذال، لماذا ما يقال: الجيم المعجمة؟

طالب: تميزها بالكتابة يا شيخ.

كيف تميزها؟

طالب: الجيم.

الجيم ما تلتبس بالحاء ولا بالخاء، لكن لو قال: الحاء لاحتاج أن يقول: المهملة، لو قال: الخاء لقال: بالخاء المعجمة؛ لأنها تلتبس بالحاء، أما الجيم فصورتها متميزة عن الحاء والخاء.

طالب: ....

لكن بجيم. إذا قال بالجيم يحتاج أن يقول.

الطالب: "**بفتح الجيم المعجمة وبالنصب خبر كان مقدرة عند الكوفيين، أو على الحال من الضمير المستكن**".

يا ليتني أكون جذَعًا.

الطالب: "**أو على الحال من الضمير المستكن في خبر ليت، وخبر ليت قوله: فيها أي ليتني كائن فيها حال الشبيبة والقوة لأنصرك، أو على أن ليت تنصب الجزأين، أو بفعل محذوف أي جعلت فيها جذعًا. وللأصيلي وأبي ذر عن الحموي: جذع بالرفع؛ خبر ليت، وحينئذ فالجار يتعلق بما فيه من معنى الفعل كأنه قال: يا ليتني شاب فيها، والرواية الأولى أكثر وأشهر، والجذع هو الصغير من البهائم، واستُعير للإنسان، أي يا ليتني كنت شابًّا عند ظهور نبوّتك حتى أقوى على المبالغة في نصرتك.**

(ليتني) وللأصيلى: يا ليتني (أكون حيًّا إذ يخرجك قومك) من مكة، واستعمل إذ في المستقبل كإذا على حد: {وَأَنْذِرْهُمْ يَوْمَ الْحَسْرَةِ إِذْ قُضِيَ الْأَمْرُ} [مريم: 39]. قال ابن مالك: وهو صحيح، وتعقَّبه البلقيني بأن النحاة منعوه وردوه، وأوّلوا ما ظاهره".

ماذا؟ منعوه، أو منعوا وروده؟

طالب: "منعوا وروده".

منعوا وروده. كيف منعوا وروده وهو وارد في أفصح الكلام؟ عجيب أقول: وارد في القرآن يمنعون وروده.

طالب: "**وتعقبه البلقيني بأن النحاة منعوا وروده، وأوّلوا ما ظاهره ذلك، فقالوا في مثل هذا استعمل الصيغة الدالّة على المضي لتحقق وقوعه، فأنزلوه منزلته. ويقوي ذلك هنا أن في رواية البخاري في التعبير حين يخرجك قومك، وهو على سبيل المجاز كالأوّل، وعورض بأن المؤولين ليسوا النحويين بل البيانيون، وبأنه كيف يمنع وروده مع وجوده في أفصح الكلام؟ وأجيب بأنه لعله أراد بمنع الورود ورودًا**".

ورودًا غير مؤول.

الطالب: **ورودًا محمولاً على حقيقة الحال.**

نعم غير مأول.

الطالب: "**لا على تأويل الاستقبال. فإن قلت: كيف تمنى ورقة مستحيلاً وهو عود الشباب؟ أجيب: بأنه يسوغ تمني المستحيل إذا كان في فعل خير**".

كما تمنى النبي –عليه الصلاة والسلام– أن يستشهد ويحيى ثم يقتل، مستحيل. كيف نهي النساء عن تمني أن يكن رجالاً يقاتلن في سبيل الله، فنزل قوله تعالى: {وَلَا تَتَمَنَّوْا مَا فَضَّلَ اللهُ بِهِ بَعْضَكُمْ عَلَى بَعْضٍ لِلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِمَّا اكْتَسَبُوا وَلِلنِّسَاءِ نَصِيبٌ مِمَّا اكْتَسَبْنَ} [سورة النساء:32] فالتمني كان في ذلك الوقت تمنى النساء أن يكن رجالاً لا لذات الجهاد وغنما لأجل أن يشاركن الرجال في الجهاد والمغانم وغيرها، وأما تمني فعل الخير، تمني أن ترى النبي –عليه الصلاة والسلام– أو تكون ممن صحب النبي –عليه الصلاة والسلام– لا تلام على ذلك.

الطالب: "**أو بأن التمني ليس مقصودًا على بابه، بل المراد به التنبيه على صحة ما أخبره به، والتنويه بقوّة تصديقه فيما يجيء به، أو قاله على سبيل التحسّر لتحقّقه عدم عود الشباب. (فقال رسول الله -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-: أو) بفتح الواو (مخرجيَّ هم) بتشديد الياء مفتوحة؛ لأن أصله مخرجوني جمع مخرج من الإخراج، فحذفت نون الجمع للإضافة إلى ياء المتكلم، فاجتمعت ياء المتكلم وواو علامة الرفع، وسبقت إحداهما بالسكون فأبدلت الواو ياءً وأدغمت، ثم أُبدلت الضمة التي كانت سابقة الواو كسرة**" .

للمناسبة، للمناسبة.

الطالب: "**وفتحت ياء مخرجيّ تخفيفًا، وهم مبتدأ خبره مخرجيّ مقدمًا، ولا يجوز العكس لأنه يلزم منه الإخبار بالمعرفة عن النكرة؛ لأن إضافة مخرجيّ غير محضة؛ لأنها لفظية؛ لأنه اسم فاعل بمعنى الاستقبال**".

لماذا لا يكون أو مخرجيَّ هم يكون هم فاعل سد مسد الخبر، أو مخرجي هم؟ إذا قلت: أقائم الزيدان؟ همزة للاستفهام وقائم مبتدأ، والزيدان فاعل سد مسد الخبر، لماذا لا نقول مثله في أو مخرجي هم؟

الطالب: فيه تعليل هنا أنه يكون إخبار معرفة عن نكرة.

كيف؟

طالب: قال: يلزم منه الإخبار بالمعرفة عن النكرة.

لماذا لم يقل مخرجي هم؟ مخرجي مبتدأ، وهم فاعل سد مسد الخبر، نعم؟ لأن مخرجي مشتملة على ضمير الجمع وفيها واو جماعة ثم انقلبت. وإذا اشتمل الفعل أو ما يقوم مقامه على ضمير الجمع يأتي فاعله جمعًا إلا على لغة أكلوني البراغيث. وعلى هذا لا تقول: أقائمان الزيدان لا وتعربها الإعراب الأول، لابد أن تقول الزيدان مبتدأ وقائمان خبر مقدم.

الطالب: "**لأن إضافة مخرجيّ غير محضة؛ لأنها لفظية؛ لأنه اسم فاعل بمعنى الاستقبال، والهمزة للاستفهام الإنكاري؛ لأنه استبعد إخراجه عن الوطن لا سيما حرم الله وبلد أبيه إسماعيل من غير سبب يقتضي ذلك، فإنه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- كان جامعًا لأنواع المحاسن المقتضية لإكرامه وإنزاله منهم محل الروح من الجسد**".

فضلاً عن إخراجه.

الطالب: "**فإن قلت: الأصل أن يجاء بالهمزة بعد العاطف نحو: {فَأَنَّى تُؤْفَكُون} [الأنعام: 95] و {فَأَيْنَ تَذْهَبُون} [التكوير: 26]، وحينئذ ينبغي أن يقول هنا: وأمخرجيّ؛ لأن العاطف لا يتقدم عليه جزء مما عطف؟ أجيب: بأن الهمزة خصّت بتقديمها على العاطف تنبيهًا على أصالتها في أدوات الاستفهام، وهو له الصدر نحو: أو لم ينظروا، أفلم يسيروا، هذا مذهب سيبويه والجمهور. وقال جار الله وجماعة** :

جار الله من يا أشرف؟ جار الله، الزمخشري هو اسمه جار الله، أقول لقبه جار الله محمود بن عمر، الزمخشري.

الطالب: "**قال جار الله وجماعة: إن الهمزة في محلها الأصلي، وإن العطف على جملة مقدّرة بينها وبين العاطف والتقدير: أمعاديّ هم، ومخرجيّ هم؟ وإذا دعت الحاجة لمثل هذا التقدير فلا يستنكر.**

فإن قلت: كيف عطف قوله: أو مخرجيّ هم وهو إنشاء على قول ورقة: إذ يخرجك قومك وهو خبر، وعطف الإنشاء على الخبر لا يجوز، وأيضًا فهو عطف جملة على جملة، والمتكلم مختلف؟

أجيب بأن القول بأن عطف الإنشاء على الخبر لا يجوز إنما هو رأي أهلِ البيان، والأصح عند أهل العربية جوازه، وأما أهل البيان فيقدِّرون في مثل ذلك جملة بين الهمزة والواو، وهي المعطوف عليها، فالتركيب سائغ عند الفريقين، أما المجوزون لعطف الإنشاء على الخبر فواضح، وأما المانعون فعلى التقدير المذكور.

وقال بعضهم: يصح أن تكون جملة الاستفهام معطوفة على جملة التمني في قوله: ليتني أكون حيًّا إذ يخرجك قومك، بل هذا هو الظاهر، فيكون المعطوف عليه أولَ الجملة لا آخرَها، الذي هو ظرف متعلق بها، والتمني إنشاء، فهو من عطف الإنشاء على الإنشاء. وأما العطف على جملة في كلام الغير فسائغ معروف في القرآن الكريم والكلام الفصيح، قال تعالى: {وَإِذِ ابْتَلَى إِبْرَاهِيمَ رَبُّهُ بِكَلِمَاتٍ فَأَتَمَّهُنَّ قَالَ إِنِّي جَاعِلُكَ لِلنَّاسِ إِمَامًا قَالَ وَمِنْ ذُرِّيَّتِي} [البقرة: 124] قال ورقة".

طويل.

طالب: نعم يا شيخ؟

لا، طويل، طويل.